



الدورة العاشرة

نيويورك، ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

## تقرير عن أنشطة لجنة الرقابة

### ملخص تنفيذي

يقدم هذا التقرير ملخصاً لأنشطة لجنة الرقابة ("اللجنة") أثناء عام ٢٠١١ وجميع التطورات المتصلة بمشروع المباني الدائمة أثناء هذه السنة.

تم الانتهاء من التصميم النهائي في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ويدخل المشروع في مرحلة المناقصة واحتياز المقاول العام، التي ينبغي أن تنتهي في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بتوقيع عقد البناء.

ويعد التاريخ التقديرى لإنجاز هذا المشروع أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، مع استعداد المحكمة للانتقال إلى المباني الجديدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

بعد الانتهاء من مرحلة التصميم النهائي، تبقى ميزانية البناء في حدود الميزانية المعتمدة البالغة ١٩٠ مليون يورو.

قدمت إلى اللجنة في ٢٤ شباط/فبراير التكاليف الأخرى المتصلة بالمشروع غير المتعلقة مباشرة بالبناء (المعروفة باسم تكاليف "الأطرار ٤")، وقدر بمبلغ ٤٢,٢ مليون يورو، بالإضافة إلى ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو، تعود ٢٢,١ مليون يورو منها لمعدات وأجهزة الاستعمال التكمالي (المجموعة ٣)، و ٢٠,١ مليون لمعدات الاستعمال غير التكمالي وغيرها من التكاليف ("المجموعة ٢ وغيرها من التكاليف ذات الصلة").

قررت اللجنة، بعد دراسة متأنية، ومراجعة توصيات لجنة الميزانية والمالية، عرض تكاليف المجموعة ٢ سنوياً إلى جمعية الدول الأطراف للموافقة عليها من خلال ميزانية المحكمة.

وقررت اللجنة أيضاً أن تعتبر تكاليف المجموعة ٣ على أنها تكاليف البناء، وبالتالي يجب أن تكون جزءاً من ميزانية البناء. وطلبت اللجنة من مدير المشروع إيجاد وفورات في جميع مراحل المشروع من أجل استيعاب المجموعة ٣ في ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو. وبجري عملية استعراض للجوانب المالية للمشروع وللمطالبات، وفقاً للخطة التي قدمها مدير المشروع، من أجل تحقيق هذا الهدف.

تقدير التكلفة الإجمالية المقدرة بمبلغ ٢١٦,٨ مليون يورو، وتتألف من ميزانية البناء البالغة ١٩٠

مليون يورو (ما في ذلك المجموعة ٣)، ونفقات ميزانية المحكمة المتعلقة بالمباني الدائمة (ما في ذلك تكاليف المجموعة ٢ وغيرها) وتبلغ ٢٦,٨ مليون يورو ضمن سياق المشروع.

وافقت اللجنة على الهيكل الجديد للمشروع (المرفق الثامن)، الذي يحدد ويعين مدير واحد للمشروع. منحه القيادة الاستراتيجية وصنع القرار والإدارة الشاملة للمشروع. وقد تولى مدير المشروع الجديد مسؤولياته في ٢٠ حزيران/يونيو ٢٠١١.

ويرد مشروع قرار بشأن المباني الدائمة للنظر فيه من قبل الجمعية، ويتضمن تشكيل اللجنة الجديدة، في المرفق التاسع لهذا التقرير.

## الحتويات

### 1 الصفحة

أولاً-	مقدمة .....
ثانياً-	حالة المشروع .....
ألف- مراحل المشروع وتوقيتها .....	٦
١- اعتماد التصميم الأولي .....	٦
٢- التصميم النهائي السلي .....	٦
٣- هندسة القيمة .....	٧
٤- التصميم النهائي .....	٧
٥- التصميم النهائي الإيجابي وعملية المناقضة لاختيار المقاول العام .....	٨
٦- البناء - عقد المقاول العام .....	٩
باء- تكاليف الإطار ٤ .....	٩
١- مقدمة .....	٩
٢- تمويل تكاليف الإطار ٤ .....	١١
(أ) عناصر المجموعة ٣ - ميزانية البناء .....	١٢
(ب) عناصر المجموعة ٣ وتكاليف أخرى - ميزانية المحكمة .....	١٤
جيم- تكلفة المشروع .....	١٦
١- ميزانية البناء .....	١٦
٢- عملية تحفيض التكاليف من أجل استيعاب المجموعة ٣ في ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو .....	١٦
٣- استعراض المتطلبات .....	١٧
٤- إطار مالي جديد لميزانية البناء .....	١٨
٥- النفقات والميزانية المتوقعة في ميزانية المحكمة .....	١٨
٦- مجموع تكاليف المشروع: ميزانية البناء+ميزانية المحكمة (المبني الدائم) .....	١٩
ثالثاً- تقديم التقارير المالية .....	١٩
ألف- نفقات المشروع .....	١٩
باء- النفقات التي تُدفع مرة واحدة .....	١٩
جيم- الصندوق الاستئماني .....	٢٠
رابعاً- المسائل الأخرى المتعلقة بالمشروع .....	٢٠
ألف- التكلفة الإجمالية للملكية والمساحة الأرضية .....	٢٠
باء- بروز العضوية في مقر المحكمة .....	٢٢
جيم- شبكات التدفئة المركزية .....	٢٢
DAL- آلية تصريف الأعمال المتبقية .....	٢٣
خامساً- هيكل الحكومة .....	٢٤
ألف- سير عمل هيكل الحكومة .....	٢٤
باء- مدير جديد للمشروع .....	٢٥

جيم - وضع استراتيجية شاملة للشراء والتمويل في أثناء مرحلة البناء .....	٢٥.
سادساً - وضع استراتيجية لمراجعة الحسابات .....	٢٥.
سابعاً- التبرعات	٢٦
ثامناً- مشروع قرار بشأن المباني الجديدة .....	٢٧.
تاسعاً- عضوية اللجنة	٢٧
المرفق الأول: لمحنة عامة عن الجدول الزمني .....	٢٨.
المرفق الثاني: معدات الاستعمال التكامل (باليورو) .....	٢٩.
المرفق الثالث: النفقات والميزانيات المتوقعة للبرنامج الرئيسي السابع-١ والبرنامج الفرعى	
٣٠..... (بالألف اليوروهات) .....	٣١٦.
المرفق الرابع: إجمالي تكلفة مشروع المباني الدائمة .....	٣٢.
المرفق الخامس: نفقات المباني الدائمة للفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١١، حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ .....	٣٣.
المرفق السادس: حالة التسديد دفعه واحدة، حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (باليورو) .....	٣٤.
المرفق السابع: التدفق النقدي والتسديد دفعه واحدة حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ .....	٣٦.
المرفق الثامن: هيكل الحكومة الجديد .....	٣٨.
المرفق التاسع: قرار بشأن المباني الدائمة .....	٣٩.

## أولاً - مقدمة

١ - أنشأت جمعية الدول الأطراف، في دورتها السادسة المعقدة في تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، لجنة رقابة تابعة للدول الأطراف (يشار إليها فيما بعد بـ "اللجنة") باعتبارها هيئة فرعية تابعة للجمعية لتوفير الرقابة الإستراتيجية بشأن مشروع المباني الدائمة وفقاً للمرفق الثاني بالقرار <sup>(١)</sup>. ICC-ASP/6/Res.1

٢ - ويقدم هذا التقرير وفقاً للقرار <sup>(١)</sup>، المرفق الثاني، الفقرة ١٥، التي تنص على أن تقدم لجنة الرقابة تقارير متتظمة عن الحالة إلى المكتب وأن تحيل مشاريع القرارات أو المعلومات إلى الجمعية عن طريق المكتب.

٣ - وعقدت اللجنة منذ الدورة التاسعة للجمعية، سبعة اجتماعات برئاسة السيد مارتن ستراوب (سويسرا)، في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٢ و ٢٦ كانون الثاني/يناير، و ٢٤ شباط/فبراير، و ٣٠ آذار/مارس، و ٧ نيسان/أبريل و ١٨ أيار/مايو ٢٠١١. وبعد رحيل السيد ستراوب، منذ شهر حزيران/يونيو ٢٠١١، انتخبت اللجنة السيد روبرتو بيليلي ليكون رئيساً. وعقدت اللجنة ١١

(١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (ICC-ASP/6/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC- ASP/6/Res.1، الفقرة ٥ والمرفق الثاني.

اجتماعاً إضافياً في ٨ حزيران/يونيو، وفي ٦ و ٢٧ تموز/يوليو، و ١٦ آب/أغسطس، و ٧ و ٢٢ أيلول/سبتمبر، و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، و ٢ و ٩ و ٢١ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر.

٤ - وأطلع السيد مارتن ستربا الفريق العامل في لاهاي، في اجتماعه الثالث الذي عقد في ١١ أيار/مايو ٢٠١١، على التطورات الجديدة المتعلقة بالمشروع. وأطلع السيد روبرتو بيليلي الفريق العامل في لاهاي، في اجتماعه الرابع والخامس، في ٧ تموز/يوليو و ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، على التوالي، وخلال اجتماع غير رسمي في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وقد أرسّلت تقارير مرحلية عن أعمال اللجنة إلى اجتماعات المكتب، التي عقدت في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ و ١٢ تموز/يوليو.

## ثانياً - حالة المشروع

### ألف- مراحل المشروع وتوقيتها<sup>(١)</sup>

#### ١- اعتماد التصميم الأولي

٥ - وافقتلجنة الرقابة على التصميم الأولي للمشروع، وبعد هذا نقطة انطلاق للتصميم النهائي، في اجتماعها الرابع عشر في عام ٢٠١٠، الذي عقد في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، رهنا بعدد من الشروط لخفض تكلفة المشروع إلى المبلغ الوارد في الميزانية لهذه المرحلة من المشروع.<sup>(٢)</sup>

#### ٢- التصميم النهائي السلي

٦ - في الاجتماع الخامس عشر لعام ٢٠١٠، الذي عقد يوم ١٥ كانون الأول/ديسمبر، اقترح مدير المشروع الجديد المرحلة الفرعية من "التصميم النهائي الناقص" التي كانت ضرورية لتنفيذ الشروط التي وضعتها اللجنة في اجتماعها السابق. وأبلغ مدير المشروع لجنة الرقابة أن هذه المرحلة الفرعية، المنتهية في ١ شباط/فبراير ٢٠١١، سوف تتسبب في تأخير المشروع لمدة شهرين. لذا، سيقرر تسليم المبنى في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ بدلاً من ١ تموز/يوليو ٢٠١٥.

#### ٣- هندسة القيمة

٧ - في اجتماعها الأول المعقود في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، نظرت اللجنة في التغييرات التي يتعين اعتمادها قبل بدء مرحلة التصميم النهائي من أجل الحفاظ على المشروع في حدود الميزانية. وأبلغ مدير المشروع اللجنة، في اجتماعها الثاني في عام ٢٠١١، الذي عقد يوم ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أنه ينبغي تأجيل مرحلة التصميم النهائي إلى موعد لاحق، ويرجع ذلك إلى كون التخفيفات في التكلفة المحددة لم تصل بعد إلى المستوى المستهدف. ووافقت اللجنة على توصية مدير المشروع للدخول في نهج من أعلى إلى أسفل فيما يخص "هندسة القيمة"، أي في سلسلة من التغييرات في التصميم، تتصل جميعها ببعضها البعض، من أجل تغيير وتحسين المفهوم مع جودة وظيفية أفضل، وتحقيق فورات كبيرة في التكلفة (تصل إلى ٧ ملايين يورو).

(١) انظر المرفق الأول

(٢) الفقرات ٢٠-٢٤ من الوثيقة ٩/٢٨ ICC-ASP

-٨ - في اجتماعها الثالث، الذي عقد يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، وافقت اللجنة على هندسة القيمة التي اقترحها مدير المشروع وقررت مواصلة المناقشات حول الخصوصيات التقنية لمفهوم الأمن (المناقشات لا تزال مفتوحة بشأن هذا البند مما يشكل مخاطر مالية تصل إلى ١,٥ مليون يورو)، وغيرها من البنود لمدة شهر إضافي. وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة أيضاً على سلسلة من التغييرات في المشروع تتعلق بالبنود الاستثنائية، التي حققت وفورات أخرى أو أكثر صلاحية في التصميم.

-٩ - كانت التغييرات التي أدخلت هندسة القيمة تتعلق ببناء موقف للسيارات على قطعة الأرض، ورفع المبنى، ونقل مأرب الدراجات أمام المبنى، ووضع هبوط آمن في نفق الخروج مع مدخل من شارع الكمادلان أقرب إلى برج المحكمة، ونقل مسافات الترول في البناء إلى الطابق السفلي والطابق الأرضي، والاستعاضة عن كتلة المؤتمرات مركز للاجتماعات، وتغيير مفهوم الأمن.

-١٠ - إضافة إلى ذلك، فقد أدخلت هندسة القيمة تغييرات تتعلق ببعض البنود الخاصة، مثل تقليص مساحة برج المحكمة، وتحميم المكاتب في الطابق الأول، وتفسير متطلبات تكنولوجيا الاتصالات/السمعي البصري، مع اتباع نهج عملي ومستدام في توفير الطاقة، والحد من الأثر الخارجي، وإزالة اللوحات، واعتماد سيناريو جديد للتمديد.

-١١ - تعني عملية هندسة القيمة التمديد بشهرين إضافيين، مما كان مخططاً أصلاً. ومع ذلك، لا يزال من المقرر تسليم المبنى من قبل المقاول العام في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، بما أن التأجيل لمدة شهرين إضافيين (شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١١) سوف يمثل مرحلة التنفيذ نظراً لبساطة التصميم.

#### **٤- التصميم النهائي**

-١٢ - في اجتماعها الثاني عشر الذي عقد في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قررت اللجنة اعتماد الجدول الزمني الجديد الذي اقترحه مدير المشروع، بما في ذلك فترة المفاوضات الجديدة بعد عملية المناقضة بغية الاستمرار في إيجاد وفورات. وسيتضمن الجدول الجديد أيضاً تخصيص المزيد من الوقت لإكمال التصميم النهائي.

-١٣ - تم الانتهاء من مرحلة التصميم النهائي التي بدأت في ١ نيسان/أبريل ٢٠١١، في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وتم عرض التصميم النهائي على اللجنة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، في اجتماعها الخامس عشر.

#### **٥- التصميم النهائي الإيجاري وعملية المناقضة لاختيار المقاول العام**

-١٤ - بدأت مرحلة التصميم النهائي الإيجاري، مع بدء التحضير لعملية المناقضة، في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. خلال هذه المرحلة، يستمر تطوير التصميم النهائي لإعداد وثائق المناقضة. وستنتهي هذه المرحلة في شهر آذار/مارس ٢٠١٢، وسوف تتدخل قليلاً مع مرحلة المناقضة.

-١٥ - قدم مسيرة المشروع عرضاً في الاجتماع الرابع عشر للجنة، التي عقد في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، بناءً على طلب التعبير عن الاهتمام وإجراء عملية مناقضة بشأن المقاول العام. وعرضت المراحل الثلاث لإجراء المناقضة والأهداف والجدال الرمزية الخاصة بكل منها؛ (أ) المرحلة ما قبل الاختيار، (ب) مرحلة رسم المناقضة، (ج) مرحلة التفاوض. ونهدف مرحلة ما قبل الاختيار إلى اختيار

مقدمي العروض الخمسة الأكثر مناسبة لتحقيق أهداف المشروع. ويكون فريق التقييم ويتألف من أصحاب المصلحة الرئيسيين في هذا المشروع، مسؤولاً عن الاختيار الأولي، مع مراعاة عدد من أسباب الاستبعاد، وبعض المتطلبات الدنيا، فضلاً عن مجموعة من معاير الاختيار، التقنية والنوعية.

١٦ - وأشار مدير المشروع أن الخطأ الرئيسي في تأجيل عملية المناقضة والجدول الزمني سيظهر في مرحلة رسم المناقضة، نظراً للوقت الضيق للغاية المتوقع بين تقديم المقترنات (أيار/مايو ٢٠١٢)، واختيار المقاول الذي تفضله لجنة الرقابة (في حزيران/يونيو ٢٠١٢).

١٧ - في الاجتماع السادس عشر للجنة، المعقود في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أوضح مدير المشروع بعض الأسئلة التي أثيرت في الجلسة السابقة. وقررت اللجنة دعوة المستشار القانوني للمشروع إلى اجتماعها التالي، وذلك قبل الإعلان عن طلب التعبير عن الاهتمام.

١٨ - بعد أن تلقت تأكيدات بشأن العملية من مستشار المشروع القانوني، ومدير المشروع والمحكمة، قررت اللجنة، في جلستها السابعة عشرة التي عقدت يوم ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أن يأذن لمدير المشروع الإعلان عن طلب التعبير عن الاهتمام.

١٩ - نظراً لفترة الشهرين الإضافيين المتتحدة خلال مرحلة التصميم النهائي، من المتوقع أن تنتهي عملية المناقضة بشأن المقاول العام في ١ آيلول/سبتمبر بدلاً من ١ تموز/يوليو ٢٠١٢. وهي الفترة التي سيتم فيها توقيع العقد مع المقاول العام والمشروع في البناء.

#### **إعداد الموقع من قبل الدولة المضيفة والإذن بالإجراءات من البلدية**

٢٠ - كما ذكر مدير المشروع، قبل إبرام العقد، يجب أن تستوفى بعض الشروط مثل حيازة الموقع ومنح ترخيص البناء.

٢١ - في هذا الصدد، في الاجتماع العاشر للجنة، في ١٦ آب/أغسطس ٢٠١١، أبلغ مثل الدولة المضيفة اللجنة بأن الحكومة المولندية قررت عدم بدء مشروع الهدم في موقع المباني الدائمة استجابة لقرار المكتب المؤرخ ٢٦ تموز/يوليو للنظر في خيار شراء المباني المؤقتة. وأشارت أيضاً الدولة المضيفة أنها ستستأنف المشروع بمجرد ما يُلغى خيار شراء المباني المؤقتة، وأكدت أن مشروع المباني الدائمة سيستمر.

٢٢ - بعد قرار المكتب بعدم اتباع خيار شراء المباني المؤقتة، ذكرت الدولة المضيفة، في اجتماع اللجنة المعقود في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أنها ملتزمة تماماً التزاماً كاملاً، مع بلدية مدينة لاهاي، باحترام الموعد النهائي المحدد في ١ آيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وأنها سوف تبذل كلما في وسعها لكي تكون عملية الهدم عملية سلسة. وقد بدأت عملية الهدم في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

٢٣ - ووافقت الدولة المضيفة أيضاً على المساعدة في تعجيل إجراءات التصاريح للمشروع من أجل تقليل فترة السبعة أشهر المتوقعة لهذه المرحلة.

#### **٦- البناء - عقد المقاول العام**

٢٤ - من المقرر المشروع في مرحلة البناء في ١ آيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بتوقيع العقد مع المقاول المختار.

٢٥ - أخبر مدير المشروع اللجنة في اجتماعها الثالث عشر، المعقود في ١٣ تشرين الثاني/أكتوبر ٢٠١١، أن المشروع ينحو إلى عقد من نوع ن أي سي-٣ وهو نوع من العقود نشأ في المملكة المتحدة لبريطانيا ويستعمل على الصعيد الدولي، لكنه لا يستعمل على نطاق واسع في الممارسات التجارية الهولندية (أي الشراء على أساس القيمة بدل الشراء بأشخص ثالث). وبعد عملية المناقصة، سوف يصبح فريق التصميم، وفق نموذج التصميم والبناء الذي اعتمد العام الماضي للمشروع، طرفا في الجهة المتعاقدة، التي ستتحمل جميع المسؤوليات والمخاطر المتعلقة بذلك.<sup>(٤)</sup>

٢٦ - أشار مدير المشروع أيضاً إلى أنه بعد توقيع العقد، سيكون المقاول قد اتفق على ضمان السعر الأقصى لكن سيظل يعزز حوافره لإيجاد وفورات إضافية. خلال هذه المرحلة، سيكون من المهم أن تضبط كل من اللجنة والمحكمة بوصفهما عميلاً وأن تمنعوا عن إجراء تغييرات إذ سيكون لذلك تأثير مالي وسيؤدي إلى تغيير السعر الأقصى المضمون.

## باء- تكاليف الإطار ٤

### - ١ مقدمة

٢٧ - في القرار ١ ICC-ASP/9/Res.١ طلبت الجمعية إلى المحكمة أن تحدد وتقدر كمياً، بالتشاور مع مدير المشروع، التكاليف الأخرى المتصلة بالمشروع لكن غير المتصلة مباشرة بالبناء (المعروفة بتكليف الإطار ٤)، قبل ١ آذار/مارس ٢٠١١<sup>(٥)</sup>.

٢٨ - في الاجتماع الثالث للجنة الرقابة، الذي عقد يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، قدمت المحكمة عرضاً عن تكاليف الإطار ٤ التي كانت تستند إلى فهم واضح بين مختلف الجهات المشاركة في المشروع بشأن الخط الفاصل بين، من جهة، عناصر البناء العادي، وهي جزء من البناء (المعروف باسم تكاليف الإطار ١)، ومن جهة أخرى، العناصر الخاصة بالمستخدم، والمعروفة باسم تكاليف الإطار ٤. وقد عرفت هذه العناصر في قائمة، مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.<sup>(٦)</sup> وفي الجلسة التالية للجنة، أكدت المحكمة على أنه لا يعد أي بند من البنود المدرجة في صندوق استبدال التجهيزات جزء من عناصر الإطار ٤ التي تم عرضها.

٢٩ - قدرت تكاليف الإطار ٤ بـ٤٢,٢ مليون يورو<sup>(٧)</sup> على نطاق المشروع، وهو يتألف من عنصرين هما:

(أ) أجهزة الاستعمال المتكامل (عناصر المجموعة ٣) التي قدرت بـ٢٢,١ مليون يورو (انظر المرفق)، المكونة من الأثاث الثابت للمكتبة، والمستودع، ومعدات المطبخ الثابتة، وما إلى ذلك، أو العناصر من قبيل العناصر المكملة (أي، الستاير)، والأمنية (أي الكاميرات، وأقفال الأبواب، والأسلامك، إلخ.).

(٤) انظر الفقرة ٧٠.

(٥) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ ... (ICC-ASP/9/20) المخلد الأول، الجزء الثاني.١، الفقرة ١٦.

(٦) ICC-ASP/9/20 ، الفقرتان ٣٢-٣١.

(٧) بعد العرض الذي قدمته في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، قدمت المحكمة تقريراً إلى اللجنة، بتاريخ ١ آذار/مارس ٢٠١١، ومراجعة في ١ نيسان/أبريل ٢٠١١ بشأن تكاليف الإطار ٤ المقدرة.

(ب) أجهزة الاستعمال المتكامل (عناصر المجموعة ٢) التي قدرت بـ ٢٠,١ مليون يورو،<sup>(٨)</sup> من قبيل تكنولوجيا الاتصالات/السمعي البصري (أي، معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتيليكوم، وغرفة المعدات الرئيسية/غرفة المعدات الثانوية، إلخ)، أو الأثاث الداخلي غير الثابت (أي، أثاث المكاتب، ومعدات الإصلاح، وما إلى ذلك). وتتضمن ميزانية (المجموعة ٢) أيضاً التكاليف الأخرى ذات الصلة مثل أتعاب الاستشارات، وتكاليف الانتقال ونفقات البدء (مثل عمليات التنظيف والأمن الإضافية)، فضلاً عن الموظفين المؤقتين الإضافيين للمساعدة في دعم المشروع بصفة عامة.

٣٠ - تضاف تكاليف الإطار ٤ إلى ميزانية البناء المعتمد البالغ قدرها ١٩٠ مليون يورو. وتشمل تكاليف كلا المجموعتين ٣ و ٢، واحتياطي ارتفاع الأسعار واحتياطيات الطوارئ. على الرغم من أنه أُشير إليها في القرارات السابقة للجمعية،<sup>(٩)</sup> لم يكن من الممكن تقدير تكاليف الإطار ٤ حتى أُكمل التصميم الأولي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

## ٢- تمويل تكاليف الإطار ٤

٣١ - في الاجتماع الرابع للجنة، الذي عقد في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١١، رأت اللجنة أنه رغم كونها مكلفة بمعالجة القضايا المتصلة بتكليف الإطار ٤، وفقاً للقرار ICC-ASP/6/Res.1 الفقرة ٦ (ج)، فإن مسألة كيفية تمويل تكاليف الإطار ٤ لا تدخل في اختصاص اللجنة، وينبغي أن تُعُد إلى لجنة الميزانية والمالية. وسوف تقدم اللجنة إلى لجنة الميزانية والمالية خيارات التمويل المختلفة.

٣٢ - في الاجتماع التالي، الذي عقد في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١، تم النظر في خيارات التمويل المختلفة:

(أ) استخدام الآليات الموجودة لمشروع البناء، أي قرض الدولة المضيفة والمدفوعات التي تُدفع مرة واحدة؟

(ب) الدفع المباشر من قبل الدول من خلال ميزانية المحكمة أو ميزانية خاصة؟

(ج)أخذ قرض تجاري.

٣٣ - كان هناك توافق في الآراء بين أعضاء اللجنة على أنه ينبغي التمييز بوضوح من حيث تمويل عناصر كل من المجموعة ٣ والمجموعة ٢،<sup>(١٠)</sup> في حين يمكن اعتبار عناصر المجموعة ٣ تكاليف استثمارية وتمويلها، من حيث المبدأ، من خلال القروض الموجودة، أو زيادة القرض أو من مدفوعات تُدفع مرة واحدة واردة، ينبغي أن تقول عناصر المجموعة ٢ من ميزانية المحكمة، أو من قرض تجاري، وقد تم تجاهل هذا الخيار الأخير في الاجتماع السادس للجنة، المعocado في ١٨ أيار/مايو ٢٠١١.

٣٤

(٩) الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة...ICC-ASP/6/20 (الجلد الأول، الجزء الثالث)، ICC-ASP/6/Res.1 ، الدوياحة، الفقرة ١٢؛ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة...ICC-ASP/7/20 (الجلد الأول، الجزء الثالث)، ASP/7/Res.1 ، الدوياحة، الفقرة ٤؛ الوثائق الرسمية ... الدورة الثامنة ...ICC-ASP/8/20 (الجلد الأول، الجزء الثاني، ICC-ASP/8/Res.1 ، الفقرة الموضوعية ١٠).

(١٠) أكدت لجنة الميزانية والمالية هذا النهج، انظر تقرير لجنة الميزانية والمالية بشأن أعمالها في دورتها السادسة عشرة - (ICC-ASP/10/5)، الفقرة ٨٩.

تنظر في هذه التكاليف وفي خيارات التمويل الموجودة. ولدى القيام بذلك، ينبغي أيضا النظر في شروط قرض الدولة المضيفة وال مدفوعات التي تُدفع مرة واحدة لتحديد جدوى استخدام هذه الخيارات. وأوصت لجنة الميزانية والمالية بوضع استراتيجية تمويل لمعالجة الإطار ٤ (المجموعتين ٣ و ٢) وأي تجاوز آخر للتكاليف التي من المحتمل أن يواجهها المشروع في المستقبل.<sup>(١١)</sup>

### (أ) عناصر المجموعة ٣ - ميزانية البناء

- ٣٥ في يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، في الاجتماع الثالث للجنة، أوضح مدير المشروع أن إدماج جميع عناصر المجموعة ٣ في مرحلة البناء، بدلاً من تلقي المحكمة من فارغ والاضطرار إلى اقتناء جميع المعدات الثابتة في مرحلة لاحقة، سيكون أمراً أقل كلفة وأفضل حل من وجهة نظر التزامات المقاول ومسئولياته.

- ٣٦ بناء على توصية مكتب مسير المشروع، وبدعم من مدير المشروع والخبراء المستقلين، قررت اللجنة أن تدرج عناصر المجموعة ٣ في التصميم من أجل تحقيق التصميم التكامل الذي يمكن تقديمها للمناقصة مع البناء، وإن كانت مسألة تمويل تكاليف المجموعة ٣ ما تزال معلقة.

- ٣٧ في اجتماعه السابع الذي عقد يوم ٨ حزيران/يونيو ٢٠١١، نظرت للجنة، بناء على توصية لجنة الميزانية والمالية، في الخيارات المطروحة لتمويل تكاليف المجموعة ٣. وذكر الرئيس بأن اللجنة، في اجتماعها السابق، قررت الإبقاء على اثنين من خيارات التمويل المقترحة لمواصلة النظر فيها : (أ) استخدام آليات التمويل القائمة (قرض الدولة المضيفة و/أو دفعات مرة واحدة)، أو (ب) الدفع المباشر من قبل الدول من خلال ميزانية المحكمة أو ميزانية خاصة بالمشروع.

- ٣٨ في ذلك الاجتماع، أشير إلى أنه ينبغي للجنة التغلب على تحفظها وتقبل أنه، بما أن عناصر المجموعة ٣ تعد جزء من البناء، ينبغي أن تضاف ميزانيتها إلى ميزانية البناء. ووفقاً لرأي مختلف، فإن إدماج تكاليف المجموعة ٣ في مشروع البناء ينطوي على جوانب سلبية مثل أن ينظر إليها، وإن كان ذلك خطأ، على أنها زيادة قدرها ١٠ في المائة في الميزانية، مما يخفي الدعم بشأن قرض الدولة المضيفة، وربما يثير بعض المشاكل القانونية.

- ٣٩ ورأت المحكمة أنه ينبغي إنشاء ميزانية مخصصة للمشروع بأكمله ( بما في ذلك تكاليف الإطار ٤ ) ومنفصلة تماماً عن ميزانية المحكمة.

- ٤٠ واستعرضت اللجنة كذلك تكاليف المجموعة ٣ في جلساتها الثامنة والتاسعة، اللتين عقدتا في ٦ و ٢٧ تموز/يوليو ٢٠١١، على التوالي.

- ٤١ في الاجتماع الحادي عشر للجنة، المعقود يوم ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أشار مدير المشروع أنه طلب أن يُمنَح هدفاً واضحاً عندما طُلب إليه إجراء استعراض احتياجات زيادة الضمان المالي للمشروع. وفي غياب ردٍ على هذه النقطة، شرع مع فريق المشروع على أساس أن المدف هو دمج تكاليف المجموعة ٣ في الميزانية الأصلية البالغة ١٩٠ مليون يورو.

(١١) تقرير لجنة الميزانية والمالية بشأن أعمالها في دورتها السادسة عشرة (ICC-ASP/10/5)، الفقرات ٨٦ و ٨٨ و ٩٠.

٤٢ - بعد عرض الأرقام المحدثة وخطة استعراض المرحلة من طرف مدير المشروع، قررت اللجنة في جلساتها الثالثة عشرة، التي عقدت يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أن تكاليف المجموعة ٣ سوف تُستوعب تماماً ضمن ميزانية البناء البالغ قدرها ١٩٠ مليون يورو.<sup>(١٢)</sup>

### المجموعة ٣ وقرض الدولة الطرف

٤٣ - أشارت الدولة المضيفة، في الاجتماع السابع للجنة الذي عقد يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١ إلى أنها يمكن أن ترى بعض المنطق في استخدام قرض الدولة المضيفة لدفع تكاليف المجموعة ٣، نظراً لأنها تتعلق بعناصر محددة من مشروع البناء،<sup>(١٣)</sup> لكنه أمر ينبغي أن يُدرس في السياق الأوسع للإطار وإيجار المباني المؤقتة.

٤٤ - في الاجتماع الثامن للجنة الرقابة، في ٦ تموز/يوليو ٢٠١١، أشار أعضاء اللجنة إلى أن الدولة المضيفة قد وافقت بالفعل على إدماج "التكاليف الثابتة الداخلية" في القرض، في رسالة وجهها وزير الشؤون الخارجية الهولندية إلى رئيس الجمعية، بتاريخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦،<sup>(١٤)</sup> وهو يشكل جزءاً لا يتجزأ من العطاء الذي قدّمه الدولة المضيفة لمشروع البناء، وقبلته جمعية الدول الأطراف،<sup>(١٥)</sup> في ٢١ تشرين/أكتوبر ٢٠٠٨.

٤٥ - وأشار أيضاً في وقت لاحق إلى أن تذليل الرسالة المذكورة أعلاه بعنوان "معلومات عن العطاءات الهولندية الإضافية للمباني الدائمة للمحكمة الجنائية الدولية يتضمن العبارة التالية: "...لا تطبق عطاءات الحكومة الهولندية المالية الإضافية إلا على التكاليف التي تتطلب في إنجاز المباني الجديدة للمحكمة، أي تكاليف البناء الشاملة. وتتألف هذه التكاليف من تكاليف البناء المباشرة وأتعاب المهندسين المعماريين والاستشاريين، والتركيبات والتجهيزات الداخلية، بما في ذلك الأسلامك، وهي لا تشمل تكاليف الاستشاريين للمحكمة، والأثاث وهياكل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المنقوله.."

٤٦ - في هذا الصدد، نظرت اللجنة، في اجتماعها الرابع عشر، الذي عقد في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، في رسالة من وزير الشؤون الخارجية الهولندية إلى رئيس جمعية الدول الأطراف، مؤرخة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ بشأن المباني الدائمة، قدمت فيها الدولة المضيفة عرضاً جديداً لتمديد نطاق قرض الدولة المضيفة لكي تشمل تكاليف المجموعة ٣ (أي العناصر الثابتة)، شرط التوصل إلى اتفاق فيما يتعلق باستئجار المباني المؤقتة.

(١٢) في اجتماعها الثامن الذي عقد في ٦ تموز/يوليو ٢٠١١، كانت اللجنة قد قررت أن تمارس سلطتها المخولة، بموجب الفقرة ١٦ (ج) من المرفق الثاني للقرار ICC/ASP/6/Res.1، وأن تجيز استخدام ميزانية الطوارئ للمشروع لدفع تكاليف المجموعة ٣ في عام ٢٠١١، يبلغ يصل إلى ١,٥ مليون يورو. وسيمثل هذا قرض من ميزانية المشروع، وسيعاد في عام ٢٠١٢. وبقرار استيعاب تكاليف المجموعة ٣ في ميزانية البناء والميكيل الجديد للميزانية، ليس هناك حاجة ولا إمكانية لتجديد موارد صندوق الطوارئ من المشروع ، وسوف تصبح التكاليف المشار إليها أعلاه جزءاً من ميزانية البناء.

(١٣) وكُرِّر نفس الرأي في اجتماع المكتب التاسع، المعقود في ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠١١، من قبل مثل الدولة المضيفة.

(١٤) الوثائق الرسمية ... الدورة الرابعة المستأنفة ... (ICC-ASP/4/37) ٢٠٠٥ . المرفق الثالث. باء، الفقرة ٨.

(١٥) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة ... (ICC-ASP/7/20) ٢٠٠٨ . المجلد الأول، الجزء الثاني، Res.1 ICC-ASP/7 الفقرة ٢.

٤٧ - وكان هناك توافق في الآراء داخل لجنة الرقابة، أن العرض الجديد، المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، لا يقدم أية قيمة إضافية إلى عرض الدولة المضيفة لعام ٢٠٠٦ بإدراج تكاليف المجموعة ٣ في نطاق قرض الدولة المضيفة.

٤٨ - في الاجتماع السابع عشر للجنة الذي عقد يوم ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أكد مثل الدولة المضيفة أنه يمكن تمويل تكاليف المجموعة ٣ من قرض الدولة المضيفة.

#### (ب) عناصر المجموعة ٣ وتكاليف أخرى- ميزانية المحكمة

٤٩ - في دورتها المعقودة في شهر آب/أغسطس ٢٠١١، رأت لجنة الميزانية والمالية، أنه يلزم، حفاظاً على مبدأ وحدة الميزانية، أن ترد النفقات المتعلقة بعناصر المجموعة ٢ في الميزانية العادلة للمحكمة، وأوصت بأن تكون تلك التكاليف مبنية ومحددة كمياً بوضوح.<sup>(١٦)</sup>

٥٠ - بعد النظر في تمويل المجموعة ٢ في جلساتها السادسة والسبعين والثامنة، وصلت اللجنة إلى أنه ينبغي أن تمول المجموعة ٢ من ميزانية المحكمة. وستناقش لجنة الميزانية والمالية تكاليف المجموعة ٢، من خلال لجنة الرقابة، وتقديم سنوياً للدول الأطراف للموافقة عليها في نطاق ميزانية المحكمة بطريقة من شأنها أن تبقى تكاليف المجموعة ٢ متميزة عن النفقات العادلة للمحكمة.

٥١ - غير أنه، بالنسبة لعام ٢٠١٢، لم يكن من الممكن إدراج تكاليف المجموعة ٢ وغيرها من التكاليف ذات الصلة في الميزانية المقترحة، لأن الأرقام والمتطلبات التي كانت تستند إليها، كانت لا تزال قيد الاستعراض من جانب لجنة الرقابة في وقت تحضير الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢. وقد صدرت الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بالنسبة للمباني الدائمة في ٢ آب/أغسطس ٢٠١١، وتمت مراجعتها بعد ذلك، في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١.<sup>(١٧)</sup>

٥٢ - لذلك، فإن لجنة الميزانية والمالية لم تتمكن من تقديم توصيات محددة بشأن المبالغ الخاصة بعناصر المجموعة ٢ .. ومع ذلك، فإن لجنة الميزانية والمالية أوصت لجنة الرقابة بضمان عدم إدراج التكاليف التي ينبغي أن تدخل بطبيعتها في إطار الـ ١٩٠ مليون يورو المخصصة لعمليات البناء في الميزانية العادلة للمحكمة.<sup>(١٨)</sup>

٥٣ - في حين أن لجنة الرقابة قررت استيعاب تكاليف المجموعة ٣ (٢٢,١ مليون يورو) في ميزانية البناء، فإنها اعتبرت أنه ينبغي توفير ما يلزم من الموظفين المؤقتين لدعم المشروع من خلال ميزانية المحكمة، كما كان الحال بشأن مكتب مدير المشروع ومكتب مشروع المبني الدائم وجميع الأقسام الأخرى في المحكمة المعنية بالعمل في المشروع. ورأى اللجنة، أنه ينبغي أيضاً للمستشارين الضوريين لتحضير العمل بشأن عناصر المجموعة ٢، أن يكونوا جزءاً من ميزانية المحكمة، بما أن ميزانية البناء لم توضع إلا لمعالجة تشبيب المباني.

٥٤ - في أعقاب توصيات لجنة الميزانية والمالية، قررت اللجنة أن تميز بين الموظفين المؤقتين الإضافيين

(١٦) تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السابعة عشرة،(ICC-ASP/10/15)، الفقرة ١٤٠ .

(١٧) ICC-ASP/10/10/Add.1/Rev.1، ICC-ASP/10/10/Add.1.

(١٨) تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السابعة عشرة،(ICC-ASP/10/15)، الفقرة ١٣٩ .

الذين تحتاجهم المحكمة لدعم المشروع، من ناحية، وعناصر المجموعة ٢، والتكليف الأخرى ذات الصلة، من ناحية أخرى.

٥٥ - وبالتالي، اقترحت لجنة الرقابة برنامجاً جديداً "السابع - ١"، بما في ذلك برنامج لمحاسب مدير المشروع، كما هو الحال في الميزانيات السابقة، وأثنين من البرامج الجديدة، تحت مراقبة مدير المشروع، والتعامل، على التوالي، مع الموظفين المؤقتين الإضافيين، وعناصر المجموعة ٢ والتكليف الأخرى ذات الصلة. وبالتالي، فإن هذه التكليف يمكن أن تحدد وتقدر كمياً في الميزانية، كما أوصت بذلك لجنة الميزانية والمالية.

٥٦ - تمت لجنة الرقابة، من خلال عدة استعراضات، من التخفيف تدريجياً من المبلغ الإجمالي للموارد اللازمة في عام ٢٠١٢ لعناصر المجموعة ٢ والتكليف الأخرى ذات الصلة من مبلغ ١,٥ مليون يورو الأصلي المقدم إلى لجنة الميزانية والمالية، في ٢ آب/أغسطس ٢٠١١، إلى ١ مليون يورو، في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١، ثم ٨٨٢ ٠٠٠ يورو، وأخيراً ٨٤٧٦٠٠ يورو، وهو المبلغ الذي تم اعتماده في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، في الاجتماع الثالث عشر للجنة.

٥٧ - تم توزيع الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ المتعلقة بمشروع المباني الدائمة على الدول الأطراف في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.<sup>(١٧)</sup> وبغية منح لجنة الميزانية والمالية الوقت الكافي للنظر، وبالتالي تسهيل عمل الجمعية، قدم رئيس اللجنة الميزانية البرنامجية المقترحة لرئيس لجنة الميزانية والمالية في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

#### **الميزانية التكميلية**

٥٨ - يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، وجهت رئيسة قلم المحكمة رسالة إلى رئيس اللجنة تذكرها فيها بأن قلم المحكمة قد أعرب عن مخاوفه بشأن تقديم مباشر من قبل لجنة الرقابة النسخة الأولى من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية: المباني الدائمة" (ICC-ASP/10/10/Add.1) إلى لجنة الميزانية والمالية وكررت تلك المخاوف عندما تم تعليم وثيقة ICC-ASP/10/10/Add.1/Re.2 على الدول الأطراف.

٥٩ - ذكرت رئيسة قلم المحكمة في هذه الرسالة بأن القاعدة المالية ٢-١٠٣ (٢) تحول المسجل تقديم الميزانية البرنامجية الموحدة إلى لجنة الميزانية والمالية وإلى جمعية الدول الأطراف، وبالتالي، طلبت الحصول على الميزانية المقترحة الجديدة التي وافقت عليها اللجنة في اجتماعها الثالث عشر لكي يقدمها قلم المحكمة إلى الجمعية بمثابة مشروع الميزانية التكميلية لعام ٢٠١٢.

٦٠ - نظرت اللجنة في هذه المسألة في اجتماعها الرابع عشر، الذي عقد في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ووافقت على طلب رئيسة قلم المحكمة أن تقدم الميزانية المقترحة للمباني الدائمة في ميزانية تكميلية إلى الجمعية في أسرع وقت ممكن لمنح الدول الأطراف وقتاً كافياً للنظر في الوثيقة قبل انعقاد الدورة العاشرة للجمعية.

٦١ - في اجتماعها السادس عشر، الذي عقد في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أبلغ مدير

المشروع للجنة بأن المحكمة قد راجعت المبالغ النهائية للبرامج الجديدة ضمن البرنامج الرئيسي السابع - ١٠٠ ٩٠٤ يورو، لضمان الاتساق مع جدول المرتبات المطبق في الميزانية البرنامجية المقترنة لعام ٢٠١٢.

## جيم-تكلفة المشروع

### - ١ ميزانية البناء

٦٢ - لم يتسبب لا التأخير في ٢٠١٠/٢٠٠٩ ٢٠١٠ بحسب اختيار المهندس المعماري، ولا التأخير الجديد خلال التصميم النهائي الناقص في تجاوز نطاق الميزانية العامة، التي بقيت في حدود الحد الأقصى البالغ ١٩٠ مليون يورو بأسعار ٢٠١٤. علاوة على ذلك، يرى كل من مكتب مدير المشروع والمحكمة، أن التحليل العميق للتكليف الذي أُنجو في مرحلة هندسة القيمة، يحدد بشكل كبير من مخاطر تجاوز التكاليف في مراحل لاحقة.

٦٣ - ومع ذلك، فإن القرار الذي اتخذته اللجنة باستيعاب عناصر المجموعة ٣ (٢٢,١ مليون يورو) في ميزانية البناء، كما أشار إلى ذلك مدير المشروع في الاجتماع التاسع المعقود في ٢٧ تموز/يوليو ٢٠١١، يعادل تخفيضاً بنسبة ١٢ في المائة من ميزانية البناء ويشكل تحدياً لإيجاد وفورات في نطاق المشروع.

### - ٢ عملية تخفيض التكاليف من أجل استيعاب المجموعة ٣ في ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو

٦٤ - في الاجتماع الثالث للجنة الرقابة، التي عقد يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، قررت لجنة الرقابة إجراء تدقيق مفصل لتقدير تكاليف الإطار ٤، وطلبت من مسّير المشروع ومن مدير المشروع إجراء استعراض لهذه التكاليف.

٦٥ - في الاجتماع السابع للجنة الذي عقد يوم ٨ حزيران/يونيو ٢٠١١، أوضح مسّير المشروع أنه تم التتحقق من أن الميزانية المقترنة بالإطار ٤ تتعلق بالمشروع، وليس المنظمة، وتتماشى مع هيكل المشروع فيما يتصل بتكليف الجموعتين ٣ و ٢. وأضاف أن الاستعراض استخدم المعايير الأخرى ذات الصلة لمقرات مكاتب حكومية أخرى. وحسب مسّير المشروع، بيّنت النتائج أن جميع العناصر الرئيسية في تقدير ميزانية الإطار ٤ تدخل عموماً في نطاق المبالغ المحددة، وتتمثل الاستثناءات الوحيدة في المنشآت الأمنية، التي كان التقدير بشأنها أكبر (يرى مسّير المشروع أنه يمكن تبرير ذلك بالمتطلبات الأمنية الخاصة الضرورية في برج المحكمة)، وأنماط الخبر الاستشاري، التي كانت أقل شيئاً ما من المبالغ المحددة.

٦٦ - وتمّت استعراضات أخرى لتكليف المجموعة ٣ من قبل اللجنة في اجتماعاتها الثامن والتاسع والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر.

٦٧ - في الاجتماع الحادي عشر للجنة، المعقود يوم ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قدم مدير المشروع نتائج الاستعراض التي أحراها في مرتين مختلفتين : (١) المرحلة ١ : استعراض ميزانيتي الطوارئ وارتفاع الأسعار، و(ب) المرحلة ٢ : استعراض المتطلبات.

-٦٨ في الجلسة الثانية عشرة للجنة، المعقدة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، تم التوصل إلى استنتاج أنه ليس من الممكن استيعاب جميع عناصر المجموعة ٣ في ميزانية البناء مع الحفاظ على ميزانية لا تتجاوز ١٩٠ مليون يورو، باستخدام وسائل مالية لا غير (المرحلة ١). وبما أنه ينبغي إعادة النظر في التصميم (المرحلة ٢)، قررت للجنة اتباع نصيحة مدير المشروع وإجراء هذا الاستعراض في مرحلتين فرعيتين، أي خلال مرحلة التصميم النهائي الإيجابي، وفي فترة المفاوضات خلال مرحلة تقديم العطاءات.

-٦٩ في الاجتماع الثالث عشر للجنة، المعقود يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، قدم مدير المشروع عرضاً عن المبالغ المحدثة وخطة مراجعة المراحل، وأوضح الوفورات الازمة المستهدفة في مشروع البناء من أجل استيعاب عناصر المجموعة ٣ داخل ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو.

المرحلة ١ (أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١) : ٩,٢ مليون يورو في وفورات الطوارئ وارتفاع الأسعار؛

المرحلة ٢ (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ إلى آب/أغسطس ٢٠١٢) : ١٤,٢ مليون يورو إلى ١٦,٢ مليون يورو، كالتالي:

(أ) ٣ إلى ٤ ملايين من هندسة القيمة في مرحلة التصميم النهائي (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛

(ب) ٨,٢ مليون من عائدات العطاء أقل من سعر العطاء (حزيران/يونيو وتموز/يوليو ٢٠١٢)؛

(ج) ٣ إلى ٤ ملايين بواسطة المفاوضات قبل توقيع العقد (تموز/يوليو-آب/أغسطس ٢٠١٢)؛

المرحلة ٣ (أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ وما بعد) : وفورات أخرى أثناء فترة البناء.

-٧٠ حسب مدير المشروع، يعد وجود نوعية عالية في وثائق المناقصة أمراً ضرورياً خلال هذه العملية. وأشار إلى أن المرحلة (٢) (ب) مرحلة أساسية لأنها ستوضح الواقع المالي للمشروع. وفي أفضل الأحوال، سيتم تحقيق كل الوفورات الازمة بنهاية المرحلة (٢) (ب). وإلا، قد ينبغي تغيير المتطلبات في آب/أغسطس ٢٠١٢ خلال المرحلة (٢) (ج). وبعد المرحلة (٢) (ج)، لن يكون من الممكن مضي قدماً في العقد ما لم يكن قد تم التوصل إلى المدف المتمثل في ١٩٠ مليون يورو، أو قد وافقت جمعية الدول الأطراف على الميزانية الجديدة. وشدد على أن هذا الأمر قد يؤجل إنجاز المشروع لأنه قد يكون آذناً من الضوري استغلال الوقت لإجراء المزيد من التخفيضات وإدماجها في المشروع.

-٧١ وخلصت اللجنة، في اجتماعها الثالث عشر المعقد في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، إلى أنها تتوقع أن يكون مجموع استيعاب عناصر المجموعة ٣ ضمن الميزانية البالغة ١٩٠ مليون يورو بعد المرحلة (٢) (ج). وإن، فقد تقوم اللجنة نفسها بإجراء التخفيضات الازمة لتحقيق المشروع ضمن التكلفة أو قد تطلب من المستخدمين النظر في قائمة وفورات ممكنة ليختاروا بأنفسهم.

٧٢- في هذا الصدد، لاحظت المحكمة أنه من المهم أن تأخذ في الاعتبار أنه لا ينبغي المسّ بوظيفة ونطاق المشروع في هذه العملية.

### ٣- استعراض المتطلبات

٧٣- في اجتماعها الثامن الذي عقد في ٦ تموز/يوليو ٢٠١١، وبغية تعزيز الضمان المالي للمشروع، قررت لجنة الرقابة النظر في التكاليف ليس فقط على أساس مرحلة تلو مرحلة، كما كانت تفعل من قبل، وإنما أيضاً من منظور الميزانية العامة للمشروع. لذا، قررت اللجنة القيام باستعراض آخر لمتطلبات المستخدم لهذا المشروع، بالإضافة إلى تلك المتعلقة بتكليف الإطار ٤.

٧٤- وافقت اللجنة المحكمة على أن الاستعراض سوف ينبغي أن يحافظ تماماً على وظيفة المشروع، وفي نفس حين أن يميز بين تلك المتطلبات التي تعد ضرورية لحسن أداء الواجبات الأساسية للمحكمة، وعناصر المشروع الأخرى التي قد لا تلبي هذا المعيار.

٧٥- سيتّم استعراض المتطلبات اعتماداً على الوفورات التي تتحقق في الجدول الزمني المعتمد في الاجتماع الثالث عشر للجنة من أجل استيعاب عناصر المجموعة ٣ في ميزانية البناء. وفي اجتماعها الرابع عشر، الذي عقد في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، طلبت اللجنة من مدير المشروع إعداد قائمة من التخفيفات الممكنة في المتطلبات من أجل إيجاد وفورات إضافية لتنفيذها، إذا لزم الأمر، في أي مرحلة.

### ٤- إطار مالي جديد ميزانية البناء

٧٦- في اجتماعها الخامس عشر المعقود يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، درست اللجنة وأقرت تعديلاً للإطار المالي للمشروع. ومثليماً أوضح أحد الخبراء المستقلين، فإن الإطار الأصلي للمشروع المتكون من الإطار ١ إلى الإطار ٤ مع التداخل الناتج عنه بين الميزانيات الخاصة بالطوارئ والتخفيض والتضخم، جعل من الصعب في الممارسة إدارة المشروع على نحو فعال.<sup>(٢٠)</sup>

٧٧- وضع مكتب مدير المشروع، بتعاون وثيق مع الخبراء المستقلين وتبعاً لوصيات مراجعة الحسابات الداخلية واللجنة المعنية بالميزانية والمالية، إطاراً مالياً منقحاً للمشروع برمهة. ونتيجة لذلك، ثُمت إعادة هيكلة ميزانية المشروع التي حدّدت في ١٩٠ مليون يورو لتشمل خمس مجموعات من التكاليف :

(أ) تكاليف البناء (وتشمل تكاليف البناء المباشرة وغير المباشرة وأتعاب فريق التصميم بعد عملية تقديم العطاءات، إذ أن هذه ستتشكل التكلفة المدفوعة للمقاول العام)؛

(ب) أموال موضوعة جانباً لتعطية مخاطر المشروع (من قبيل مخاطر التصميم أو البناء إذ أن هذه ستدخل على الأرجح في النهاية ضمن التكلفة المدفوعة للمقاول العام) والمخاطر المتعلقة بالعملاء (من قبيل مخاطر الرخصة والمطالبات القانونية إلخ... وهي تكاليف ستكون خارج عقد المقاول العام). وستؤدي المخاطر، المدبرة من خلال سجل مفصل، التي ستتحقق خلال المشروع إلى القيام بتحويل

(٢٠) انظر المرفق الأول للوثيقة ICC-ASP/9/28

تكلفة المشروع المالية إلى أي بند من بنود الميزانية الأربع الأخرى؟

(ج) رخص البناء والمستحقات؛

(د) الأتعاب المتعلقة بالتصميم وإدارة المشروع والمستشارين الأخصائيين الآخرين؛

(هـ) تكاليف أخرى.

-٧٨- استُخدم توزيع الميزانية المقحة أيضاً لإعداد منحطف التدفق النقدي المرفق بمشروع القرار المتعلق بالمباني الدائمة.

-٧٩- وينتظر مع هذا التقديم الجديد أن تكون ميزانية البناء أكثر شفافية بكثير وستصنف عناصر المجموعة ٣ ضمن الأجزاء الخاصة بالتشييد والمخاطر في الميزانية الجديدة.

#### **٥- النفقات والميزانية المتوقعة في ميزانية المحكمة**

-٨٠- من أجل حساب التكلفة الإجمالية للمشروع، كما طلب ذلك كل من لجنة الميزانية المالية ومكتب مراجعة الحسابات الداخلي للمحكمة، ينبغي الإشارة إلى العنصرين الآخرين اللذين يندرجان في إطار الميزانية السنوية العادية للمحكمة، وللذان يمثلان معاً مبلغًا قدره ٢٦,٨ مليون يورو حتى نهاية المشروع :

(أ) البرنامج الرئيسي السابع-١، والذي تبلغ الميزانية الإجمالية المتوقعة له حتى نهاية المشروع ٢٣,٣ مليون يورو، يتضمن اعتباراً من عام ٢٠١٢:

١° البرنامج، ٧١١٠، مكتب مدير المشروع، بمبلغ قدره ٣,٥ مليون يورو؛

٢° البرنامج، ٧١٢٠، لموارد الموظفين في المحكمة ودعم الإدارة المتعلقة بالمشروع، وقدره ٢,٣ مليون يورو؛

٤° البرنامج، ٧١٣٠، للمجموعة ٢ وغير ذلك من التكاليف ذات الصلة وقدرها ١٧,٥ مليون يورو.

(ب) البرنامج الرئيسي الثالث، البرنامج الفرعى ٣١٦٠ (مكتب المباني الدائمة لقلم المحكمة) بمبلغ قدره ٣,٥ ملايين يورو.

-٨١- وترد في المرفق الثالث تفاصيل أخرى للبرنامج الرئيسي السابع-١ والبرنامج الرئيسي الثالث، البرنامج الفرعى ٣١٦٠ النفقات والميزانيات المتوقعة.

#### **٦- إجمالي تكلفة المشروع: ميزانية البناء + ميزانية المحكمة (المباني الدائمة)**

-٨٢- نتج عن تنقيح الإطار المالي ووضوح بشأن الأثر الكامل لتكلفة المشروع، من خلال تحديد واضح للتكاليف المتصلة بالمشروع الممولة من ميزانية المحكمة والتكاليف الممولة من ميزانية البناء (انظر المرفق الرابع).

-٨٣- ويقدم المرفق الرابع تقديرًا لكامل التكاليف المتصلة بالمشروع للفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٦. ويبلغ إجمالي التكاليف المقدرة ٢١٦,٨ مليون يورو، أي مبلغ أقصاه ١٩٠ مليون يورو لميزانية البناء

(ما فيها تكاليف المجموعة ٣)، وبلغ متوقع قدره ٢٦،٨ مليون يورو من الميزانية السنوية العادبة (ما فيها تكاليف المجموعة ٢).

### ثالثا- تقديم التقارير المالية

#### ألف- نفقات المشروع

٨٤- على نحو ما أبلغ به مدير البرنامج، تبلغ النفقات المتوقعة لميزانية المشروع (١٩٠ مليون يورو) من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١١، حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ما قدره ١٣،٤ مليون يورو، على النحو المبين في الرفق الخامس من هذا التقرير.

#### باء- النفقات المسددة دفعه واحدة

٨٥- دعت الجمعية، في دورتها السابعة، بموجب الفقرتين ٦ و ٧ من قرارها ICC-ASP/7/Res.1 تكاليف البناء الشاملة المقدرة، رهنا بتسوية المبلغ عند تحديد التكاليف النهائية للمشروع. واعتمدت الجمعية في دورتها الثامنة المستأنفة القرار ICC-ASP/8/Res.8، الذي يمدد الأجل للدول الأطراف من أجل تسديد المبلغ دفعه واحدة إلى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

٨٦- وحتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، اختارت ٢٨ دولة طرفاً أن تسدد حصتها المقررة دفعه واحدة، مما يمثل قيمة إجماليها ٢٨٤ ٣٤٠ يورو. وستحصل هذه الدول على تخفيضات عن حصتها من التكاليف، إذ تخفض المبالغ المسددة دفعه واحدة من الحاجة إلى قرض الدولة الضيافة، مما يؤدي إلى رسمة للجزء غير المستعمل من القرض (١٧،٥ في المائة).

٨٧- وحتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وردت مبالغ مسددة دفعه واحدة، جزئياً أو كلياً، من ٢٣ دولة طرفاً، يبلغ مجموعها ٤٦٨ ٦٦٠ يورو (انظر المرفق السادس).

٨٨- وترد لحة عامة عن التدفقات النقدية المرتبطة بالبالغ المسددة دفعه واحدة في المرفق السابع، الذي يبين أيضاً الفائدة المحصلة عنبالغ المسددة دفعه واحدة.

٨٩- وتظهر المبالغ الملتزم بتسديدها دفعه واحدة والبالغ التي وردت دفعه واحدة فعلاً (المرفق السابع) أن التدفقات النقدية اللازمة في ٢٠١٢ يمكن تمويلها من المبالغ الملتزم بتسديدها دفعه واحدة فقط، على افتراض تلقي هذه المبالغ في وقتها، مما يجعل السحب من قرض الدولة الضيافة غير لازم في ٢٠١٢. وابتداء من ٢٠١٣ سيلزم استخدام القرض مرة أخرى. وسيتسع مزيد من التوضيح بشأن التوقيت الحقيقي للسحب من قرض الدولة الضيافة لدى الاتفاق على العقد مع المقاول العام.

#### جيم الصندوق الاستثماري

٩٠- وفقاً للمرفق السادس من القرار ICC-ASP/6/Res.1 أنشأ المسجل صندوقاً استثمارياً لغرض جمع الأموال المخصصة لبناء المباني الدائمة للمحكمة. وحتى الآن لم أية تبرعات من الحكومات، أو المنظمات الدولية، أو الأفراد، أو الشركات أو غير ذلك من الكيانات.

## رابعاً - المسائل الأخرى المتعلقة بالمشروع

### ألف التكلفة الإجمالية للملكية والمساحة الأرضية

٩١ - في الجلسة الحادية عشرة للجنة، المعقودة في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ذكر مدير المشروع أنه يتبع إعادة حساب التكلفة الإجمالية للملكية لرعاة أثر هندسة القيمة التي جرت في شباط/فبراير - آذار/مارس ٢٠١١، والتي نتجت عنها زيادة في إجمالي المساحة الأرضية للمشروع. وبما أن هندسة القيمة أدت إلى تحقيق كفايات ووفورات أخرى، لم تؤد المساحة الأرضية الإجمالية الإضافية إلى زيادة في ميزانية البناء.

٩٢ - وأبلغت اللجنة بما استجد في إجمالي تكلفة الملكية في جلستها الثانية عشرة، المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وأظهر العرض الذي أعده مدير المشروع زيادة قدرها ٦٤٠٠٠ يورو سنوياً في المائة في إطار التصميم النهائي الحالي (١٦٠٠٠ يورو سنوياً) مقارنة بالحسابات السابقة في نهاية مرحلة التصميم الأولي (١٦٢٤٠٠٠ يورو سنوياً).

٩٣ - وجرت الإشارة إلى أن إجمالي تكلفة الملكية تتكون من العناصر التالية:

(أ) تكاليف التشغيل، وقدرها ٥٩٠٠٠ يورو سنوياً؛

(ب) تكاليف اضمحلال القيمة، أو الاستهلاك، وقدرها ٥١٠٠٠ يورو سنوياً؛

(ج) التكاليف المالية، أي الفوائد التي يتبعن دفعها على قرض الدولة المضيفة من قبل الدول الأطراف التي لم تختبر تسديد المبلغ دفعة واحدة، وقدرها ٨٩٠٠٠ يورو.

٩٤ - ويرى مدير المشروع أن الزيادة الحاصلة في إجمالي تكلفة الملكية تعود جزئياً إلى زيادة المساحة الأرضية الإجمالية، التي ارتفعت من ٥٦٠ مترًا مربعًا في نهاية التصميم الأولي إلى ٥٢٤٥٠ مترًا مربعًا، بعد التصميم النهائي. وقد طلبت اللجنة إلى مدير المشروع أن يقدم مزيداً من التفسيرات المتعلقة بالمعايير المستخدمة لحساب إجمالي تكلفة الملكية.

٩٥ - وفي الجلسة الخامسة عشرة للجنة، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ذكر مدير المشروع أن تقدير إجمالي تكلفة الملكية الذي عُرض في الاجتماع السابق، والذي يربط زيادة هذه التكلفة بزيادة المساحة الأرضية الإجمالية، جاء نتيجة عملية نظرية وأن التكلفة الحقيقة للصيانة بالنسبة لبعض الأمتار المربعة قد تكون أدنى. واتفق مدير المشروع على أن الأوان قد آن للقيام بحسابات حقيقة مع إكمال التصميم النهائي.

٩٦ - وقدم مدير المشروع عرضاً إلى اللجنة في جلستها السادسة عشرة، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، لتوضيح مفهومي المساحة الصافية والمساحة الأرضية الإجمالية في المشروع. فأشار إلى أنه كان من الصعب تعقب المساحات الصافية المختلفة انطلاقاً من التصميم التنافيسي، ووصولاً إلى التصميم النهائي، لأن التصميم لم يتبع المعيار المولندي المتعلق بالمساحة الأرضية الصافية، ولأن مختلف أصحاب المصلحة، مثل فريق التصميم، والمحكمة، وما إلى ذلك، قد يكونون أخذوا بمعايير مختلفة طيلة مراحل المشروع. وذكر أن هناك مناقشة حاربة مع المحكمة بشأن ما إذا كانت المحكمة الصافية قد زادت أم لا منذ التصميم التنافيسي.

٩٧- ييد أن مدير المشروع شدد على أن الأرقام المتعلقة بالمساحة الأرضية الإجمالية صحيحة وأهنا  
أهم شيء في مشروع للبناء وحساب تكلفته. وتعود الريادة في المساحة الأرضية الإجمالية منذ نهاية  
التصميم الأولي أساساً إلى إضافة غرف تقنية ولوحستيات في الطابق الأرضي، وإلى هندسة القيمة. وفي  
حالة هذه الأخيرة، كانت الأمتار المربعة الإضافية من المساحة الأرضية الإجمالية أرخص من المتوسط.

٩٨- وقررت اللجنة أن تبقي على الإشارة إلى المساحة الأرضية الإجمالية للمشروع في مشروع  
القرار، على أن تغييرات أخرى قد تُجرى في أثناء العملية المؤدية إلى التوقيع على العقد مع المقاول  
العام، مما سيكون له أيضاً أثر في إجمالي مساحة المشروع. وستواصل اللجنة بحثها عن سبل حفظ  
تكليف الملكية.

#### **باء- بروز العضوية في مقر المحكمة**

٩٩- في الجلسة السابعة للجنة، المعقدة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، أشار الرئيس إلى مسألة كيفية  
ظهور الدول الأطراف في الأماكن الدائمة الجديدة. وذكر بأن اللجنة كانت قد ناقشت المسألة في العام  
الماضي في جلساتها الثالثة عشرة، المعقدة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وفي تلك المناسبة،  
لوحظ أن نصب الأعلام أفضل للدول من كتابة اسمائها على لوحات برونزية، إذ تعد الأعلام رموزاً  
يسهل التعرف عليها عالمياً، بينما تثير اللوحات البرونزية مسألة اللغات، وتعبر أسماء البلدان، ومسائل  
الخلافة، وما إلى ذلك ولن يسهل رؤيتها من مسافة معينة. ورغم أن تكلفة رفع الأعلام وتزييلها أمر  
ينبغي مراعاته، جرت الإشارة، على أي حال، إلى أن قرار إيجاد أفضل سبيل لتجسيد الدعم السياسي  
الذي تقدمه الدولة إلى المحكمة هو بيد الدول الأطراف.

١٠٠- وشددت المحكمة على أن أي اختيار للأعلام بدلاً من أي طريقة أخرى لتمثيل الدول الأطراف  
لا يتربّع عنه بالضرورة إقامة الأعمدة خارج أماكن المحكمة، مع التكاليف الإضافية المذكورة. وقد  
تناولت منظمات دولية أخرى هذه المسألة من خلال وضع أعلام الدول الأعضاء داخل المقر في المدخل  
العمومي لأماكنها (مثل منظمة الأسلحة الكيميائية، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا).

#### **جيم- شبكات التدفعة المركزية**

١٠١- في الجلسة السادسة للجنة، المعقدة في ١٨ أيار/مايو ٢٠١١، ذكر القائم بأعمال مدير  
المشروع أنه في نقطة الانطلاق الأولى للمشروع، أي مرحلة الموجز التنافسي، ستكون التدفعة متاحة  
للأماكن الجديدة. ييد أنه اتضح أن نقطة الانطلاق هذه يتغيرها لأن الدولة الضيفة لم تتمكن من  
الترتيب لأسعار نظام تدفعة المجتمع وفقاً لحالة السوق.

١٠٢- وبعد مناقشات مكثفة بين الدولة الضيفة والبلدية، وشركة إينيكو الموردة للطاقة، ومكتب  
مدير المشروع، اقترح حل بديل يتمثل في تزويد المشروع بالتدفعة وبالتخزين البارد. وحسب القائم  
بأعمال مدير المشروع يعد ذلك حلاً بديلاً مقبولاً للمشروع من الناحية التقنية ومن حيث الاستدامة  
أيضاً. وعلاوة على ذلك سترتب على الحل البديل تكاليف صيانة أقل بعض الشيء بالنسبة إلى المحكمة  
وسيكون ذلك بأسعار سوق الطاقة. وشكر القائم بأعمال مدير المشروع الدولة الضيفة على تدخلها  
وإصرارها على حل هذه المسألة.

١٠٣ - وأوضحت مسيرة المشروع أن الحل البديل يتمثل في تخزين الماء الدافئ في الصيف لاستخراج في الشتاء من أجل تدفئة الأماكن، وفي تخزين الماء البارد في الشتاء لاستخدامه في تبريد المحكمة صيفاً. وستبعث شركة الطاقة إلى المحكمة بالفوایر حسب الطاقة المستخدمة. وأوضحت الدولة الضيفة أن هذا الحل لم يُؤخذ به في بداية المشروع لأن الحفر في الموقع لم يكن مسموحاً به. بيد أن ذلك يمكن القيام به على بعد بضع مئات من الأمتار عن المحكمة. وستمول الدولة الضيفة والبلدية الاستثمار الإضافي الضوري حتى لا تبعث شركة الطاقة سوى فاتورة السعر السوقي العادي للخدمة المقدمة.

١٠٤ - وجرت الإشارة في اجتماع اللجنة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، إلى أن الحل الجديد لا يمكن أن يكون أقل إيجابية بالنسبة للمشروع من الوضع القوي الذي منح للمشروع خلال الموجز التناfsي بشأن هذه المسألة.

١٠٥ - وقبل التغيير لأنه يقدم حلأ أكثر استدامة (أي استهلاك أقل للطاقة) ويُخفض من تكاليف الاستثمار والتكاليف الجارية للتزويد بالطاقة.

١٠٦ - وسيطلب هذا الشكل من التزويد بالطاقة التفاوض بشأن عقد مع المزود بالطاقة لمدة تتراوح ما بين ١٥ و ٢٠ سنة. ولمعالجة هذه المسألة، أنشئت فرق عمل معنية بالمشروع تتألف من ممثلين عن مكتب مدير المشروع، والمحكمة، والجهة المسيرة للمشروع.

#### **دال- آلية تصريف الأعمال المتبقية**

١٠٧ - في الجلسة الثانية للجنة، المعقدة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أشار المسجل إلى قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (١٩٦٦/٢٠١٠) المتعلق بآلية تصريف الأعمال المتبقية واقتراح النظر في سبل تنفيذ القرار. وفي هذا الصدد، جرت الإشارة إلى أنه في تلك المرحلة، كان من السابق لأوانه مناقشة المسألة. وذكر أن القرار كان يقضي بجعل آلية تصريف الأعمال المتبقية في لاهي، وهذا لا يعني بالضرورة في المحكمة. بيد أنه إذا كان الأمر كذلك، سيتعين على الجمعية أن تتوصل إلى اتفاق قبل أن يتسعى للجنة النظر في الآثار المالية المرتبطة على هذا القرار. وفي هذا الصدد، جرت الإشارة إلى الفقرة ٢٣ من القرار الجامع الذي اتخذته الجمعية في دورتها التاسعة.<sup>(٢١)</sup>

١٠٨ - وفي هذا الصدد، في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر، وردَّاً على استفسار من اللجنة، أبلغ المسجل اللجنة بأن المحكمة استجابت للطلبات المتعلقة بإمكانية إيواء آليات تصريف الأعمال والتعاون معها مع ضمان التعاون الكامل قدر الإمكان. وفي هذا الشأن، كانت المحكمة على اتصال بالمحكمة الخاصة لسيربيليون ومكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية. ومنذ اعتماد مجلس الأمن القرار (١٩٦٦/٢٠١٠) المنشئ للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، لم تلتقي المحكمة أي اتصال من مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية ولا من المحكمتين.

---

(٢١) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار- ASP/9/Res.3 . ٢٣

خامساً - هيكل الحكومة

ألف - سير عمل هيكل الحكومة

١٠٩ - قررت اللجنة في جلستها السابعة، المعقدة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، أن تعتمد هيكلًا جديداً لإدارة المشروع (انظر المرفق الثامن). وجرى ذلك وفقاً للولاية التي أسندها الجمعية إلى لجنة الرقابة لإحداث أي تعديلات في الهيكل تراها ملائمة ولتنفيذها بأثر فوري رهنا بتأكيد الجمعية في دورتها المقلقة.<sup>(٣٢)</sup>

١١٠- ويحدد الهيكل الجديد مديرًا واحدًا للمشروع ويعطيه سلطة القيادة الاستراتيجية، واتخاذ القرار والإدارة الشاملة للمشروع. وترى لجنة الرقابة أن هيكل الحكومة المنقح ملائم ورد كاف على القضايا التي بربرت في مختلف التقارير ذات الصلة لمراجعة الحسابات ويراعي الموقف الذي أعربت عنه الحكومة.

١١١- عليه، يتسم هيكل الحكومة المنقح بما يلي:

(أ) يقوم على افتراض أن المحكمة والدول الأطراف يتقاسمان الاهتمام ذاته بالمشروع وهو تسلیم من: يستحب لأهداف المشرع فيما يخص احتمال الآجال، ومتطلبات التكافل والبنية؛

(ب) يفترض ضمنياً أن مدير المشروع بإمكانه بل يجب عليه التصرف باسم جميع أصحاب المصلحة الذين مكونه من قيادة المشروع بفعالية. وعليه، جعل هيكل الحكومة المنقح متsonقاً مع السياسة الأصلية للجمعية بالنسبة إلى المشروع المبين في القرار ICC/ASP/6/Res.1 بما في ذلك مرافقاته الثاني والثالث والرابع. وفي الإطار الإداري السابق، لم تُطبق السلطة الشاملة لمدير المشروع في الممارسة؟

(ج) يحدد ويسند السلطة لمدير مشروع واحد من خلال منحه القيادة الاستراتيجية وصنع القرار والإدارة الشاملة للمشروع، بما في ذلك مشروع التصميم والبناء، ومشروع المستخدمين، وتكلفة المشروع ونوعيته، ومشروع الموقع. وعليه حرى تجنب الخلط الذي قد ينشأ من وجود مديرين مختلفين لمشروع واحد؛

(د) يستحب توصية المراجع الخارجي للحسابات لأن المحكمة المقحة مناسبة لغرض المسند المسئولة الكاملة والواضحة عن المشروع، مدين المشروع<sup>(٢٣)</sup>

(هـ) يتضمن توصيات الخبراء منذ البداية عام ٢٠٠٥، بأن يكون مدير المشروع مكلفاً بتنسيق جميع الأطراف المعنية بالمشروع. ويعد التواصل مع المستخدم وإشراكه مضموناً، في إطار السلطة الشاملة لمدير المشروع، عبر قنوات الإبلاغ القائمة والاتصال المباشر للمستخدم. مدير المشروع الجديد (سياسة الأبواب المفتوحة).

١١٢- وقدم رئيس لجنة الرقابة عرضاً عن هيكل الحكومة الجديد للمشروع إلى لجنة مراجعة الحسابات التابعة للمحكمة في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١.

(٢٢) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار- ICC-ASP/9/Res.1 الفقرة .٨

١) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (IC-ASP/9/20)، الملحق الثاني، الجزء جيم، البيانات المالية للفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الفقرة ٢٦، التي صيغة ١.

١١٣ - وعقب اعتماد هيكل الحكومة المقترن، سُرت لجنة الرقابة بلاحظتها أن مدير المشروع والمحكمة يستكشفان معاً سبل زيادة تكامل مواردهما في المشروع، بهدف إيجاد مواطن التأثر وهو ما يُأمل منه تحقيق مكاسب في الكفاية طيلة العملية.

#### **باء- مدير جديد للمشروع**

١١٤ - بعد استقالة مدير المشروع الأول، السيد هانس هيمروود، اعتباراً من ١ آذار/مارس ٢٠١١، عينت اللجنة في جلستها الثالثة المعقودة في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١ السيدة آن يانسن قائمة بأعمال مدير المشروع اعتباراً من ١ آذار/مارس ٢٠١١ إلى حين اكتمال عملية تعيين مدير جديد للمشروع.

١١٥ - واستلم مدير المشروع الجديد، السيد نيل برادي، مسؤولياته في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١.

#### **جيم وضع استراتيجية شاملة للشراء والتمويل في أثناء مرحلة البناء**

١١٦ - في إطار وضع الإطار المالي المقترن أحرى مكتب مدير المشروع عملية استراتيجية تعاونية في مجال الشراء مع المحكمة تنتج عنها وضع مصفوفة شراء استراتيجية للمشروع تحدد الأنشطة التي يمكن أن تتبع إجراءات الشراء العادي للمحكمة وتلك التي ستتبع إجراء مختلفاً خاصاً للمشروع (تفق والنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة). ويجري وضع اللمسات الأخيرة على المصفوفة قبل عرضها رسمياً على المسجل من أجل الموافقة عليها.

#### **سادساً- وضع استراتيجية مراجعة الحسابات**

١١٧ - في الجلسة السادسة للجنة، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠١١، أبلغت القائمة بأعمال مدير المشروع اللجنة بأن استراتيجية مراجعة حسابات المشروع يجري وضعها بالارتباط مع المراجع الخارجي للحسابات. ولما يصبح المقترن جاهزاً سيجري عرضه على كل من المراجع الخارجي والمراجع الداخلي للحسابات لأخذ رأيهما وتعليقهما، وسيقدم إلى اللجنة من أجل الموافقة عليه.

١١٨ - وفي الجلسة السابعة للجنة المعقودة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، أبلغ الرئيس اللجنة بأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة قدم دراسة خريطة الضمان للمحكمة في ٢٥ أيار/مايو/حزيران ٢٠١١، عقب طلب للمكتب. وكانت التوصية الرئيسية، فيما يخص مشروع المباني الدائمة، هي ضرورة تنفيذ استراتيجية مراجعة الحسابات، بما في ذلك وضع خريطة ضمان للمخاطر التي قد يتعرض لها المشروع.

١١٩ - وفي الجلسة الحادية عشرة للجنة، المعقودة في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، نظرت اللجنة في وثيقة أعدّها الأمانة بتاريخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١، تتضمن مقتطفات من مختلف تقارير مراجعة الحسابات، وتبرز التوصيات المتعلقة بمشروع المباني الدائمة للمشروع.

١٢٠ - وأوضح مدير المشروع في الجلسة نفسها أن مكتب مدير المشروع سبق له أن قدم ردوداً على توصيات تقرير المراجعة الخارجية للحسابات وأبدى تعليقات عليها جميعاً، رغم أن المكتب لم يرد رسمياً بعد على بعض من توصيات المراجعة الداخلية للحسابات.

١٢١- وفي الجلسة السادسة عشرة للجنة، المعقدة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، جرت الإشارة إلى أن المراجع الخارجي للحسابات الجديد في طور تعينه من قبل المحكمة؛ وبالتالي سيتمكن في ٢٠١٢ العمل أيضاً بالارتباط مع مكتب المراجعة الداخلية للحسابات التابع للمحكمة، من أجل وضع اللمسات الأخيرة على استراتيجية مراجعة حسابات المشروع.

## سابعاً - التبرعات

١٢٢- في الجلسة السابعة للجنة الرقابة، المعقدة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، ذكر الرئيس بالمناقشات السابقة للإجراءات الممكن اتخاذها لوضع سياسة بشأن الهبات والتبرعات الأخرى لفائدة المشروع. وذكر أن إنشاء الصندوق الاستثماري المخصص لم يُشرِّم أي نتيجة حتى الآن. وأشار الرئيس إلى أن الهبات ينبغي النظر إليها على أنها وسيلة لزيادة روح الملكية العالمية للمباني الدائمة من قبل المجتمع الدولي قاطبة وكذا من جانب الجمهور العام، مما يؤدي إلى تعزيز مصداقية العدالة الدولية الدائمة التي تقام باسم "جميع الشعوب ... [التي تشكل] تراثاً مشتركاً".<sup>(٢٤)</sup> وفي الجلسة ذاتها، عرضت القائمة بأعمال مدير المشروع أفكاراً متعلقة ببنود الممكنته في المشروع الذي قد يحظى بالرعاية أو الهبة، وأنواع الجهات الراعية أو المانحة وشروط الرعاية.

١٢٣- وفي الجلستين التاسعة والحادية عشرة للجنة، المعقدتين في ٢٧ تموز/يوليه و ٦ آيلول/سبتمبر ٢٠١١، على التوالي، أطلع مدير المشروع اللجنة على مستجدات تحضير قائمة بالعناصر الممكنة التي تم تحديدها فيما يخص الهبة أو الرعاية. وعرض مدير المشروع على اللجنة في جلستها الرابعة عشرة، المعقدة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، مشروع لواحة الصندوق الاستثماري لمشروع المباني الدائمة والتبرعات العينية، بتاريخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ومشروع اختصاصات حملة جمع التبرعات التي تضمنت قائمة مرفقة ببنود الرعاية المختللة، بتاريخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

١٢٤- وقدم المدير التنفيذي للصندوق الاستثماري للصحايا، السيد بيتر دو بان عروضاً إلى اللجنة في جلستيها الرابعة عشرة والخامسة عشرة المعقدتين في ٢ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. فتناول التحديات القائمة والدروس المستخلصة، مركزاً بالخصوص على المانحين من القطاع الخاص. بيد أنه وأشار إلى أن للصندوق الاستثماري للصحايا حالياً تجربة محدودة في مجال المانحين من القطاع الخاص الذين ساهموا بنسبة ١ في المائة فقط من موارد الصندوق.

١٢٥- ولاحظ السيد دو بان أن النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة لم يوضع لتلقي التبرعات من القطاع الخاص وبالتالي قد يستلزم إجراء بعض التعديلات في المستقبل. وجلب المانحين من القطاع الخاص، تدعوا الحاجة إلى وضع سياسة لتقديم مساهمات القطاع الخاص والعمل على وضع رسالة (هدف) وإيصالها إلى المانحين المحتملين. وأكد ضرورة معرفة السوق جيداً (أي المانحين من المؤسسات والشركات ومانحي الدراسات الاستقصائية للقطاع الخاص)، وتكريس الجهود من أجل تعهد المانحين المتوقعين علماً أنه عندما يحين الوقت، عادةً ما تنسح الفرصة مرة واحدة فقط لتلقي الهبة المنشودة. وأوصى أيضاً بالاستثمار في القدرة والاستعداد حقاً لتبديد مخاوف المستثمرين من خلال وضع

(٢٤) نظام روما الأساسي، الفقرة ٢ من الديبياجة.

الإجراءات الصحيحة من قبيل سياسة العناية الواجبة لتقسيم المانحين المحتملين. وعلاوة على ذلك، رأى من المفيد فكرة استكشاف مواطن التأزز التنظيمي بين الصندوق الاستثماري للضحايا ومشروع المباني الدائمة لكن مع الحذر للغاية بغية تجنب التناقض بين الجانبين، مما سيكون أمراً مدمراً، حسب رأيه.

١٢٦- وعقب العرض، أعرب عن القلق إزاء توسيع دور اللجنة ليشمل مساهمات القطاع الخاص. وبعدما حُذرت اللجنة من أن جمع الأموال مبدد للوقت وشديد الاستهلاك للموارد، سيعين عليها أن تعين استشارياً مما سيترتب عليه تكلفة دون معرفة ما إذا كان هذا الإنفاق أمراً مبرراً من ناحية تحليل التكاليف والمزايا. دون المادلة بالضرورة لتأييد صرف النظر عن تبرعات القطاع الخاص، وإلى جانب الاعتبارات السابقة، جرت الإشارة أيضاً إلى أن علىلجنة الرقابة أن تبدأ من الصفر بما أن الصندوق الاستثماري للضحايا لم يضع بعد سياسة بشأن هبات القطاع الخاص.

١٢٧- وساد اتفاق عام بين أعضاء اللجنة في جلستها السادسة عشرة، المعقدة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، على أنه نظراً إلى الحدول الزمني المحدد وتعقيد المسألة، لن تستطيع اللجنة أن تقدم إلى الجمعية في دورتها العاشرة مقترحاً بشأن استراتيجية للتبرعات ولوائح الصندوق الاستثماري للضحايا. وستبقى اللجنة هذه المسألة قيد النظر لبحثها بعد الجمعية.

### **ثامناً مشروع قرار بشأن المباني الدائمة**


١٢٨- قررت اللجنة في جلستها السابعة عشرة، المعقدة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أن تقدم إلى جمعية الدول الأطراف، مشروع القرار المرفق (انظر المرفق التاسع).

### **تاسعاً - عضوية اللجنة**

١٢٩- عملاً بأحكام الفقرة ٥ من المرفق الثاني من القرار ١ ICC-ASP/6/Res.1، يتعين تجديد عضوية اللجنة، على النحو المبين في التذييل الثاني لمشروع القرار المتعلق بالمباني الدائمة.

## المرفق الأول

### لائحة عامة عن الجدول الزمني



## المرفق الثاني

### معدات الاستعمال المتكامل (باليورو)

تكليف البناء	
٤٠٨٧٥٠	إنجاز إضافي
٤٨٥٣١٣٦	منشآت أمنية إضافية
٦١٦٣٥٠٠	منشآت إضافية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات/الصوت والصورة
٨٤٧١٥٠	معدات المطاعم الثابتة
١١٧٤٠٠	أثاث ثابت إضافي
٥١٠٥٠٠	مواد أخرى
٣٠٧٨٨٩٢	تكليف البناء غير المباشرة
١٥٩١٩٣٢٨	المجموع الفرعى
الرسوم	
٤٦٤٠٦٥	فريق التصميم
١٢٣٢٢٨	المهندس المعماري
١٦٧٩٧٨	المهندس المعماري الداخلي
٢٨٤١٦٠	مهندس الأمان
٤٢٧٠٧	مهندس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات/الصوت والصورة
٩٩٠٤٤٨	استشاري المطاعم
٢٠٧٢٥١٥	ادارة المشروع وإدارة التكاليف
٢٠٧٧٢١٤	المجموع الفرعى
ارتفاع التكاليف	
٢٠٧٢٢١٤	المجموع الفرعى
٢٠٠٣٧٥٦	الاحتياطي والطوارئ
٢٠٠٣٧٥٦	المجموع الفرعى
٢٢١٣٢٨٨٤٣	إجمالي المجموعة

المرفق الثالث

٣١٦٠ البرنامج الفرعى -١ والبرنامج الرئيسي السابع الموقعة للبرنامج الميزانيات والنفقات (بالألاف اليوروهات)

النفقات والميزانيات المتوقعة للبرنامج الرئيسي السابع-١ (مكتب مدير المشروع)

النفقات والميزانيات المتوقعة البرنامج الفرعى ٣١٦٠ مكتب المباني الدائمة لقلم المحكمة

## المرفق الرابع

### إجمالي تكلفة مشروع المباني الدائمة

		نفقات الميزانية المتوقعة المقرحة الميزانية المتوقعة الميزانية المتوقعة الميزانية المتوقعة المجموع				نفقات الميزانية المتوقعة المقرحة الميزانية المتوقعة الميزانية المتوقعة الميزانية المتوقعة المجموع			
		(ملايين اليوروهات)				(ملايين اليوروهات)			
٢٠١٦	٢٠١٥	(٢٠١٤)	(٢٠١٣)	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧
١٩٠٠٠	٥١٠٩	٥١٠٧	٥١٠٦	٦٥٠٧	٧٠٣	٧٠٣	٥٠١	١٠٣	صفر
<b>المجموعة ٣</b>		<b>ميزانية المشروع بما في ذلك</b>		<b>صفر</b>		<b>نفقات</b>		<b>نفقات</b>	
<b>الميزانية السنوية</b>									
<b>البرنامج الرئيسي السابع-١</b>	<b>٠٠١</b>	<b>١٤٠٦</b>	<b>٤٠٤</b>	<b>١٠٢</b>	<b>١٠٤</b>	<b>٠٠٥</b>	<b>٠٠٤</b>	<b>٠٠٣</b>	<b>٠٠٢</b>
البرنامج ٧١١٠ - مكتب مدير المشروع	٠٠٣٠٠١	صفر	٠٠٥	٠٠٥	٠٠٥	٠٠٥	٠٠٤	٠٠٣	٢٣٠٣
البرنامج ٧١٢٠ - موارد موظفي صفر صفر المحكمة الجنائية الدولية والدعم الإداري	٠٠١	٦٠٠	٠٠٦	٠٠٥	٠٠٥	٠٠٥	صفر	صفر	٢٠٣
البرنامج ٧١٣٠ - عناصر صفر صفر المجموعة ٢ (معدات الاستعمال غير المتكامل)	٠٠١	١٣٠٥	٣٠٣	٠٠٢	٠٠٤	٠٠٤	صفر	صفر	١٧٠٥
البرنامج الفرعى ٣١٦٠ - مكتب المباني الدائمة لقسم المحكمة	٠٠٣٠٠٣	٠٠٤	٠٠٤	٠٠٤	٠٠٤	٠٠٤	٠٠٤	٠٠٣	٢١٦٠٨٢٠١٦ - ٢٠٠٨
<b>المجموع الكلى ٢١٦٠٨٢٠١٦ - ٢٠٠٨</b>									

(\*) ميزانيات مقترحة وحاضنة للتغيير.

المرفق الخامس

نفقات المباني الدائمة للفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١١، حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر

ו ו ז

الميزانية	المجموع المتفق [من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١١] (باليورو)												
	الربع الأول	الربع الثاني	الربع الثالث	الربع الرابع	الجموع	إلى ٢٠٠٨	٢٠١١ (ب)	٢٠١١ (ج)	٢٠١١ (د)	٢٠١١ (هـ)	٢٠١٠ (جـ)	٢٠٠٩ (دـ)	٢٠٠٨ (هـ)
١٣٦١٠٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٣٦١٠٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٣٦١٠٠٠٠٠	١- تكاليف الماء
	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		١- التكاليف المباشرة
	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		١- ب التكاليف غير المباشرة
	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		١- ج رسوم فريق التصميم (بعد المناصفة)
٣٢٩٠٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٢٩٠٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٢٩٠٠٠٠٠	٢- المخاطر
	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		٢- أ مخاطر المشروع
	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		٢- ب مخاطر البناء
	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		٢- ج التراخيص والمستحقات
٢٦٠٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٦٠٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٦٠٠٠٠٠	٣- التراخيص والمستحقات
	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		صفر	صفر	صفر	صفر	صفر		٤- الرسوم
١٦٩٠٠٠٠٠	١٢٧٩٤٧١	١١٣٨١١٨٤	١١٣٨١١٨٤	٦٩٦٨٣٨٧	٣٠٩٢٥٨٨	٢٤٤٠٢٤٣	١٤٢٦٣٤٣	٩٢١٣	٣٦٣٣٣٢٦	١٢٧٩٤٧١	١٦٩٠٠٠٠٠	٤- ب إدارة المشروع	
	٧٨٥٠٢٠٤	٥٠١٩٧٦٥١	٢١٩١٨٩٨	١٦٥٣٦٢٠	١٣٥٢١٢٣	٢٦٥٢٠٥٣	٢٦٥٢٠٥٣	٢٦٥٢٠٥٣	٢٦٥٢٠٥٣	٢٦٥٢٠٥٣	٧٨٥٠٢٠٤	٤- ج استشاريون آخرون (ممثل الاستشاريين)	
	٢٩٧٩٥٥٥	١٣٣١١٣٧	٦٥٥٠٢	٧٧٤٢٢	٤١٣	٧٣٨٦٦١	٧٣٨٦٦١	٧٣٨٦٦١	٧٣٨٦٦١	٧٣٨٦٦١	٩٠٩٧٥٦	٤- د- المعملاة بالتصميم	
													٤- هـ المكونة ضمن المجموعة ٣
													٥- فقط [٢٠١١]
١٠٥١٤٢٥	٤٣٩٥٩٩	٢٩٤١٨٨	٦٢٣٩١	٧٣٨٠٧	٩٢١٣	٢٤٢١١١	٣٦٩٧١٥	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٥- تكاليف أخرى
١٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	١٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٥- ج-نفقات أخرى متصلة بالتصميم
١٥٠٠٠٠٠													٥- هـ المكونة المتوقعة
١٣٣٨١١٨٤	٦٩٦٨٣٨٧	٣٠٩٢٥٨٨	٢٤٤٠٢٤٣	١٤٢٦٣٤٣	٩٢١٣	٥١٣٣٣٢٦	١٢٧٩٤٧١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٦- المكونات الفعلية
١٩٠٠٠٠٠	١٨٧٠٠٠٠٠	١٢٢٠٠٦٠						٥٢٠٠٠٠٠	١٣٠٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر	٦- المكونات المتوقعة
-٥٣١٨٨١٦	-٥٢٢١٦١٣							-٦٦٧٤	-٢٠٥٢٩	صفر	صفر	صفر	٦- المكونات المتوقعة

## المفتاح:

النفقات = النفقات المصروفة + الالتزامات غير المصفاة.

### **(أ) النفقات الفعلية.**

(ب) النفقات المتوقعة.

## المرفق السادس

حالة التسديد دفعة واحدة، حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (باليورو)

	المبالغ المتبقية				المبالغ المستلمة				المبالغ المعهد بها				الدول	
	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	الجموع	٢٠١١	٢٠١٠	الجموع	٢٠٠٩	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	الجموع		
٦٨٦٤	٦٨٦٤	-	-	٦٨٦٥	٦٨٦٥	-	-	١٣٧٢٩	٦٨٦٤	٦٨٥٦	-	-	١.	
-	-	-	-	١٨٣٠٥	-	١٨٣٠٥	-	١٨٣٠٥	-	-	١٨٣٠٥	-	٢.	
-	-	-	-	٧٤٣٦٤١	٧٤٣٦٤١	-	-	٧٤٣٦٤١	-	-	٧٤٣٦٤١	-	٣.	
-	-	-	-	٤٠٨٨٨٨١	٣٦٢٩٦٠٢٧٢٥٩٢١	-	-	٤٠٨٨٨٨١	٣٦٢٩٦٠١٣٦٢٩٦٠١٣٦٢٩٦١	-	-	٤٠٨٨٨٨١	-	٤.
٢٢٨٨	-	٢٢٨٨	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	٢٢٨٨	-	-	-	٥.	
-	-	-	-	١٣٧٢٩	-	١٣٧٢٩	-	١٣٧٢٩	٤٥٧٦	٤٥٧٦	٤٥٧٦	-	٦.	
٤٥٧٦	-	-	٤٥٧٦	-	-	-	-	٤٥٧٦	-	-	٤٥٧٦	-	٧.	
-	-	-	٢٢٨٨	-	٢٢٨٨	-	-	٢٢٨٨	-	-	٢٢٨٨	-	٨.	
-	-	-	٦٨١١٧٥١	-	٦٨١١٧٥١	-	-	٦٨١١٧٥١	-	-	٦٨١١٧٥١	-	٩.	
٣٢١٤٨١	٣٢١٤٨١	-	-	٣٢١٤٨٢	٣٢١٤٨٢	-	-	٦٤٢٩٦٣	٦٤٢٩٦٣	-	-	-	١٠.	
الجمهورية التشيكية													١١. جمهورية الكونغو الديمقراطية	
-	-	-	٦٨٦٤	٦٨٦٤	-	-	-	٦٨٦٤	-	٦٨٦٤	-	-	١٢.	
٢٢٨٨	٧٦٢	٧٦٣	٧٦٣	-	-	-	-	٢٢٨٨	٧٦٢	٧٦٣	٧٦٣	-	١٣.	
-	-	-	١٢٩٠٥٠٣	-	١٢٩٠٥٠٣	-	-	١٢٩٠٥٠٣	-	-	١٢٩٠٥٠٣	-	١٤.	
٣٧٢٢٠٢	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١	-	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١	-	-	٥٥٨٣٠٣	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١	-	١٥.	
٨٤٦٦١	٨٤٦٦١	-	-	-	-	-	-	٨٤٦٦١	٨٤٦٦١	-	-	-	١٦.	
٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	-	-	٨٧٣٧٩٧	-	-	-	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٧	-	-	٠٩٢٠٩٠	١٧.	
٣	٣	-	-	٧٧٤٧٥٩٤٣	-	١٧٨١٧٠٧	٢٠٩٢٠٩١١٦١٣٩٢٣	٣	١٧٨١٧٠٧	٢	-	-	١٨.	
٩١٥٣	٩١٥٣	-	-	١٨٣٠٥	٩١٥٣	٩١٥٢	-	٢٧٤٥٨	٩١٥٣	٩١٥٢	٩١٥٢	-	١٩.	
-	-	-	٢٢٨٨١	-	٢٢٨٨١	-	-	٢٢٨٨١	-	-	٢٢٨٨١	-	٢٠.	
٧٠٩٣٢	٢٣٦٤٤	٤٧٢٨٨	-	-	-	-	-	٧٠٩٣٢	٢٣٦٤٤	٤٧٢٨٨	-	-	٢١.	
-	-	-	١٩٤٤٩١	١٩٤٤٩١	-	-	-	١٩٤٤٩١	٩٧٢٤٥	٩٧٢٤٦	-	-	٢٢.	
-	-	-	٢٥١٦٩	-	٢٥١٦٩	-	-	٢٥١٦٩	-	-	٢٥١٦٩	-	٢٣.	
٧٢١٤٣٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٤.	
١	١٧٢١٤٣٣	-	-	٣٤٤٢٨٦٧١٧٧١٤٣٣١٧٧١٤٣٤	-	-	-	٥١٦٤٣٠٠	١٧٢١٤٣٣١٧٧١٤٣٣١٧٧١٤٣٤	-	-	-	٢٥.	
-	-	-	٢٢٨٨	-	٢٢٨٨	-	-	٢٢٨٨	-	-	٢٢٨٨	-	٢٦.	
٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٧	-	-	٨٠٣٨٩٥	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٨	-	١٢٥٠٨٤٢	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٨	-	٢٧.	
-	-	-	٢٢٨٨	-	٢٢٨٨	-	-	٢٢٨٨	-	-	٢٢٨٨	-	٢٨.	
-	-	-	٦٨٦٤	-	٦٨٦٤	-	-	٦٨٦٤	-	-	٦٨٦٤	-	٢٩.	
-	-	-	٤٨٠٥١	-	٤٨٠٥١	-	-	٤٨٠٥١	١٦٠١٧	١٦٠١٧	١٦٠١٧	-	٣٠.	
-	-	-	٦٦٣٥٥٧	-	٦٦٣٥٥٧	-	-	٦٦٣٥٥٧	-	-	٦٦٣٥٥٧	-	٣١.	
٨٧١٦٦٣	-	-	٤٦٨٦٦٠	-	-	-	-	-	-	-	-	٠٩٢٠٩٠	٣٢.	
٦	-	-	٦٦٢٩٨٤٤٢٣٦٤٤٠٥٣٣٩	٢٦	٨٨٢٨٧٣٤١٥٥٤٧٨٣٦٢٠٩٢٠٩٣٣٤٠٢٨٤٨٤٣٢١٢٤٨٤٨٠٩٣٩١٤٣٣٥١٣٠٢	-	-	-	-	-	-	-	٣٣.	
الدول													٣٤.	
				٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	الجموع	٢٠٠٩	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	الجموع		
				٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	المبالغ المستلمة		٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	المبالغ المعهد بها		
				٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	المبالغ المتبقية							

## المرفق السابع

### التدفق النقدي والتسليد دفعة واحدة حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

		المبالغ المقدرة		المبالغ الفعلية		٢٠١٠		٢٠١٠ (باليورو)	
		٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١٠	الربع الرابع	الربع الثالث	الربع الثاني	الربع الأول
<b>النقد الوارد:</b>									
رصيد السنة السابقة		٥,٩٣٤,٦٦٢	١١,٤٤٢,١٩٣	٢,٢٣٧,٦١٩	٢,٢٣٧,٦١٩	١٣,٠٦١,٩٤٠	١٢,٤٢٥,٨٠٠	٣,٣٢١,٤١٠	٢,٢٣٧,٦١٩
مبالغ واردة مسددة دفعة واحدة		٧,٩٩٢,٨٠٥	٧,٤٩٢,٤٩٦	١٥,٧٦٢,٩٠٠	١٥,٥٤٧,٨١٦	.	١,٣٦٣,٧٢٢	١١,٣٣٦,٨٨٢	٢,٨٤٧,٢١٢
الفائدة المحصلة		٥٠,١٦	٢٨,٤٥٥	١٣,٧١٤	٦,٦٦٦	١٢٧١			
المجموع		١٣,٩٢٧,٤٦٧	١٨,٩٣٤,٦٦٢	١٨,٠٠٠,٥١٩	١٧,٨٣٥,٥٤١	١٣,٠٩٠,٣٩٥	١٣,٨٠٣,٢٣٦	١٤,٦٦٤,٩٥٨	٥,٠٨٦,١٠٢
النقد المدفوع:									
تكاليف المباني الدائمة		٣٢,٠٠٠,٠٠٠	١٣,٠٠٠,٠٠٠	٥,١٣٣,٣٢٦	٤,٨١٢,٨٠٤	١,٤٩٢,٦٥٨	٧٤١,٢٩٦	٨١٤,١٥٨	١,٧٦٤,٦٩٢
تسديد قرض وزارة الخارجية الهولندية		١,٤٢٥,٠٠٠	١,٤٢٥,٠٠٠					١,٤٢٥,٠٠٠	
الرصيد المرحل		-١٨,٠٧٢,٥٣٣	٥,٩٣٤,٦٦٢	١١,٤٤٢,١٩٣	١١,٥٩٧,٧٣٧	١١,٥٩٧,٧٣٧	١٣,٠٦١,٩٤٠	١٢,٤٢٥,٨٠٠	٣,٣٢١,٤١٠


		المبالغ المقدرة (*)		توقعات ٢٠١١		٢٠١١		٢٠١١ (باليورو)	
		٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	الربع الرابع	الربع الثالث	الربع الثاني
<b>النقد الوارد:</b>									
رصيد السنة السابقة		-١٠٤,٤٤٢,٤٨٢	-٣٨,٧٤٢,٤٨٢	١٢,٩٥٧,٥١٨	١٣,١٩١,٤٠٤	١١,٥٩٧,٧٣٧	١٦,٢٧٨,٩٩٢	١٦,٩٥١,٠٩٩	١٦,٦٦٣,٠٢٩
مبالغ واردة مسددة دفعة واحدة		٥٣,٨٤٢	٥,٠٠٠	٧,٠٦٦,١١٤	٨,٨٢٨,٧٣٤	.	١,٩١٥,٩٢٤	١,٧٠٠,٤٦٠	٥,٢١٢,٣٥٠
الفائدة المحصلة									
المجموع		-١٠٤,٤٤٢,٤٨٢-٣٨,٧٤٢,٤٨٢	١٢,٩٥٧,٥١٨	٢٠,٤٢٦,٤٧١	١٦,٢٨٣,٩٩٢	١٨,٨٩٦,٣٣١	١٨,٣٧٧,٤٤٢١٦,٨١٥,٦٦٨		

النقد المدفوع:	٩,٢١٣	١,٤٢٦,٣٤٣	٢,٤٤٠,٢٤٣	٣,٠٩٢,٥٨٨	٧,٢٨٨,٩٠٩	٥١٤٧٠٠٠٠٠	٦٥,٧٠٠,٠٠٠	١٩٠٠٠٠٠٠٠٥١٠٩١٨٠٨١٦	١٩٠٠٠٠٠٠٠٥١٠٩١٨٠٨١٦
تكاليف المباني الدائمة									
تكاليف المباني الدائمة	١٤٣,٤٢٦	١٧٧,٠٩٦							
الإلتزامات غير المصفاة لعام ٢٠١٠									
تسديد قرض وزارة الخارجية الجولندية									
المرصد المohl	٠٢٩,٦٦٣,٠٢٩	١٦,٩٥١,٠٩٩١٦,٦٦٣	١٦,٢٧٨,٩٩٢	١٣,١٩١,٤٠٤	١٣,١٩١,٤٠٤	١٢,٩٥٧,٥١٨	١٣,١٩١,٤٠٤	٤٨٢-٣٨,٧٤٢,٤٨٢	-١٠٤,٤٤٢,٤٨٢-٣٨,٧٤٢,٤٨٢

(\*) تعني أرقام ”الرصيد المohl“ السلبية استعمال القرض. وتعد الأرقام المقدرة أعلىاً تقديرات فقط وخاضعة للتغيير.

## المرفق الثامن

### هيكل الحكومة الجديدة



## المرفق التاسع

### قرار بشأن المباني الدائمة\*

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تشير إلى القرارات التي اعتمدت فيما يتعلق بالمباني الدائمة، بما في ذلك القرار ICC-ASP/6/Res.1<sup>(٤)</sup>، والقرار ICC-ASP/7/Res.1<sup>(٥)</sup>، والقرار ICC-ASP/8/Res.5<sup>(٦)</sup>، والقرار ICC-ASP/8/Res.8<sup>(٧)</sup>، والقرار ICC-ASP/9/Res.1<sup>(٨)</sup>، وإذ تعيد التأكيد على أهمية المباني الدائمة لمستقبل الحكمة،

وإذ تحيط علماً بتقرير لجنة المراقبة بشأن المباني الدائمة<sup>(٩)</sup>، ووصيات المراجع الخارجي للحسابات<sup>(١٠)</sup>، وتقريري لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السادسة عشرة والسابعة عشرة والتوصيات الواردة بـهما<sup>(١١)</sup>،

وإذ تكرر الإعراب عن عزمها الأكيد في إنحصار المباني بالميزانية المحددة وبالبالغة ١٩٠ مليون يورو (مستوى أسعار ٢٠١٤) طبقاً للقرار ICC-ASP/6/Res.1، وتعركد أهمية الدور الذي تقوم به لجنة المراقبة في تنفيذ أي إجراءات تسم بمحجب السلطة المخولة لها وتكون لازمة لضمان سير العمل في المشروع بسلامة وفي حدود الميزانية فضلاً عن تخفيض تكاليف ملكية المباني إلى أدنى حد ممكن،

وإذ تسلم بأهمية الفعالية والكافحة في صنع القرار، والخطوط الواضحة للسلطة، والدقة في تحديد المخاطر وإدارتها، وفرض رقابة صارمة على التغييرات في التصميم لضمان التنساب بين المشروع والتكلفة، وترحب بالخطوات التي اتخذتها لجنة المراقبة لتنفيذ الترتيبات الإدارية الجيدة لمشروع المباني الدائمة، وياشتراك الحكمية والدولة الضيفية في هذا المجهود المشترك،

وإذ ترحب بإعلان ٢٨ من الدول الأطراف التزامها بسداد أنصبتها دفعة واحدة وفقاً للمبادئ الواردة في المرفق الثالث من القرار ICC-ASP/7/Res.1، وبأنه ورد فعلاً حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ ما مجموعه ٢٦,٥ مليون يورو من إجمالي المبلغ الذي تم الالتزام به وبالغ قدره ٣٣,٣ مليون يورو،

\* صدر سابقاً بوصفه الوثيقة ICC-ASP/10/22، المرفق التاسع.

<sup>(١)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة السادسة ٢٠٠٧... ICC-ASP/6/20، المجلد الأول، الجزء الثالث.

<sup>(٢)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة السابعة ٢٠٠٨... ICC-ASP/7/20، المجلد الأول، الجزء الثالث.

<sup>(٣)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة الثامنة ٢٠٠٩... ICC-ASP/8/20، المجلد الأول، الجزء الثاني.

<sup>(٤)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة الثامنة (المستأنفة)... ٢٠١٠... ICC-ASP/8/20/Add.1، المجلد الثاني.

<sup>(٥)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة ٢٠١٠... ICC-ASP/9/20، المجلد الأول، الجزء الثاني.

<sup>(٦)</sup> ICC-ASP/10/22

<sup>(٧)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة ٢٠١١... ICC-ASP/10/20، المجلد الثاني، الجزء جيم - أولاً.

<sup>(٨)</sup> المرجع نفسه، الجزآن باء-١ وباء-٢.

وإذ تلاحظ أن المحكمة قدرت كمياً في ١ آذار/مارس ٢٠١١ التكاليف الأخرى ذات الصلة بالمشروع ولكن غير ذات الصلة المباشرة بالتشييد بمبلغ ٤٢,٢ مليون يورو،

وإذ تلاحظ أن هذه التكاليف تتعلق بعناصر الاستعمال وتشمل نوعين من العناصر: (أ) عناصر المجموعة ٣ البالغ قدرها ٢٢,١ مليون يورو للمعدات وأجهزة الاستعمال المدمجة، أي العناصر الثابتة المدمجة في التصميم؛ و(ب) عناصر المجموعة ٢ والتكاليف الأخرى ذات الصلة، التي كانت تبلغ أصلًا ٢٠,١ مليون يورو ونخفضت بعد ذلك إلى ١٩,٨ مليون يورو، لأجهزة الاستعمال غير المدمجة، أي للعناصر غير الثابتة، والتكاليف الأخرى مثل تكاليف النقل، والموظفين الإضافيين، وأجور الخبراء الاستشاريين،

وإذ تلاحظ أن تكاليف الملكية عند الانتهاء من مرحلة التصميم النهائي (الاستهلاك والتكاليف المالية وتكاليف التشغيل) تقدر حالياً بنحو ١٧ مليون يورو سنوياً<sup>(١٢)</sup>،

وإذ ترحب بإستراتيجية مراجعة التكاليف التي وضعتها لجنة المراقبة لتفصيل العنصرين ٢ و ٣ وللتقليل من تأثيرها على عملية الميزنة السنوية، فضلاً عن إبقاء تكاليف التشييد في حدود الميزانية الإجمالية، وإذ تشجع الاستثمار في الاتجاه التزولي لهذه التكاليف،

وإذ تشدد على ضرورة تسليم المبني الدائمة بنوعية جيدة وفي حدود الميزانية المعتمدة، وبأن لجنة المراقبة مكلفة وبالتالي بضمان أن يتماشى التصميم والمتطلبات الوظيفية للمشروع باستمرار مع الموارد المتفق عليها، وبالإبقاء على تكاليف الملكية عند أدنى حد ممكن؛

وإذ تذكر بإنشاء الصندوق الاستئماني للتبرعات المخصصة لتشييد المبني الدائمة ويامكان تقديم أي مساهمات طوعية في شكل أموال مخصصة لأغراض معينة، أو مساهمات عينية، بعد التشاور مع لجنة المراقبة؛

## **أولاً- المشروع: الميزانية والتقييد بالحدود الزمنية**

- ترحب بتقرير لجنة المراقبة وتعرب عن تقديرها مجلس إدارة المشروع ولجنة المراقبة للتقدم المحرز في مشروع المبني الدائمة منذ الدورة التاسعة للجمعية؛
- ترحب بإنجاز مرحلة التصميم النهائي لمشروع المبني الدائمة وتوافق على مخطط التدفقات النقدية المنقحة الوارد في التذييل الأول؛
- ترحب أيضًا باستمرار بقاء المشروع في حدود الميزانية المعتمدة البالغ قدرها ١٩٠ مليون يورو؛
- توافق على إستراتيجية لجنة المراقبة للبقاء على التكاليف في حدود الميزانية عن طريق التركيز على الميزانية الإجمالية وليس على الموارد المتاحة في كل مرحلة من مراحل المشروع؛
- توافق على أن لا تتجاوز تكاليف العناصر غير المدمجة (المجموعة ٢) والتكاليف الأخرى ذات الصلة مبلغ ١٩,٨ مليون يورو، وعلى أن يتم اعتمادها سنويًا في ميزانية المحكمة؛

<sup>(١٢)</sup> التقرير عن أنشطة لجنة المراقبة، ICC-ASP/10/22، الفقرات ٩٨-٩١.

- ٦ - تتوافق أيضًا على أن تكاليف العناصر المدجحة (المجموعة ٣) تكاليف متصلة بالتشييد وأنها تدخل وبالتالي في نطاق الميزانية الإجمالية التي يبلغ قدرها ١٩٠ مليون يورو، وتتوافق كذلك على استيعاب هذه العناصر والتكاليف المتصلة بها بالكامل في الميزانية الإجمالية لعدم تجاوز الحدود المقررة لهذه الميزانية؟
- ٧ - تأذن للجنة المراجعة بالقيام، عند الاقتضاء، باستعراض التصميم و/أو المتطلبات الوظيفية من أجل ضمان النوعية الجيدة للمباني ولكن معبقاء الميزانية في حدود التكاليف المعتمدة، ولتحقيق هذا الغرض، تطلب إلى مدير المشروع أن يضمن تنفيذ التعديلات المطلوبة بأقل تكلفة إضافية ممكنة نتيجة للتأخير وغير ذلك من العوامل، من أجل ضمان التوازن الإيجابي بين التكاليف الإضافية والفوارات التي يمكن تحقيقها من خلال التعديلات؛
- ٨ - تطلب إلى لجنة المراقبة ومدير المشروع والمحكمة أن تؤخذ في الاعتبار، عند اتخاذ قرارات بشأن تصميم المشروع، الآثار على التكاليف التشغيلية المقبلة للمحكمة، وتركز على ضرورة المضي قدماً في المشروع بطريقة تؤدي إلى الإبقاء على التكاليف التشغيلية المقبلة للمباني الدائمة، بما في ذلك تكاليف الصيانة، عند أدنى حد ممكن، بالنظر إلى القيود المفروضة على الميزانية؛
- ٩ - تحيط علماً بمجموع المساحة الأرضية الإجمالية المعدلة التي لا تزيد على ٤٥٠ ٥٢ مترًا مربعاً نتيجة لهندسة القيمة التي أجريت في آذار/مارس ٢٠١١ وتتوافق عليها؛
- ١٠ - تحيط علماً بأن التاريخ المحدد لإنجاز المباني الدائمة هو أول/سبتمبر ٢٠١٥ مع الاستعداد لانتقال المحكمة إلى تلك المباني في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وتشجع مدير المشروع، بالتشاور مع لجنة المراقبة والمحكمة والدولة المضيفة، علىمواصلة البحث عن طرق للحد من أي تأخير وما قد يترتب عليه من نتائج؛
- ١١ - تشدد على عدم استخدام ميزانية المشروع لتغطية أي تأخير ينبع عن جدول المدّم؛
- ١٢ - ترحب بالقرار الذي اتخذه لجنة المراقبة للتعاقد على أساس أعلى جودة بأفضل سعر ممكن، مع الاتفاق مع المعهد على آلية للتکاليف المستهدفة يتم من خلالها ضمان الحد الأعلى للأسعار، مع حواجز لاستمرار البحث عن فورات إضافية أثناء فترة التشييد.

## **ثانياً - الحكومة**

- ١٣ - تشدد على أهمية وجود رؤية وملكية مشتركة للمشروع بين جميع الجهات المعنية وكذلك على أهمية التنسيق والاتصال بصورة فعالة بين مدير المشروع والمحكمة والدولة المضيفة في جميع مراحل مشروع المباني الدائمة وعلى جميع مستوياته، وتتوافق، في هذا الصدد على ترتيبات المحكمة المنقحة التي اعتمتها لجنة المراقبة، وترحب بالتحسين المعلن في فعالية عملية صنع القرار؛
- ١٤ - تشدد على ضرورة إسهام ومشاركة الدولة المضيفة بصورة كاملة في جميع مراحل المشروع وعلى جميع مستوياته وتلاحظ أيضًا أهمية التزام الدولة المضيفة بالتعاون المستمر؛
- ١٥ - تعيد التأكيد على أهمية الدور الذي يقوم به مدير المشروع في توفير الريادة الإستراتيجية والإدارة الشاملة للمشروع، وتذكّر بالمسؤوليات الملقاة على عاتقه لتحقيق أهداف المشروع والتقييد بالآجال المحددة والتكاليف والشروط المتعلقة بالجودة، على النحو الوارد في القرار ICC-ASP/6/Res.1

وتدعم المسجل إلى تفويض السلطات لمدير المشروع حيثما كان ذلك ضرورياً وحسب المستوى المطلوب، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية، فيما يتعلق بالارتباطات المالية لمشروع المباني الدائمة.

١٦ - تطلب إلى مدير المشروع أن يعد، بالاشتراك مع المحكمة، وفقاً للفقرة ٥ من المرفق الخامس من القرار ICC-ASP/7/Res.1، توصيات بشأن سبل تحسين المبادئ التوجيهية المنطبقة على العقود والنفقات حالياً من أجل تفادي أي تأخير لا مبرر له في تنفيذ المشروع في المستقبل وأن يقدم هذه التوصيات إلى لجنة المراقبة للموافقة عليها؛

### **ثالثاً- التقارير المالية**

١٧ - تطلب إلى مدير المشروع أن يواصل، بالتشاور مع لجنة المراقبة، وفقاً للقرار ICC-ASP/6/Res.1، تقديم أرقام مفصلة كل سنة للتكلفة التقديرية النهائية للمشروع بالاستناد إلى آخر المعلومات المتاحة، بما في ذلك الجدول المتعلق باستخدام الأموال المتأنية من الأنصبة المقررة المسددة دفعاً واحدة، وذلك لكي تنظر فيها الجمعية في دورها العادلة؛

١٨ - تطلب إلى المحكمة أن تبقى قيد الاستعراض، بالتشاور مع الدول التي تهدت بسداد أنصبتها المقررة دفعاً واحدة، الجدول الزمني لاستلام هذه المدفوعات، وأن تبقى لجنة المراقبة على الدوام على علم بها؛

١٩ - تطلب إلى مدير المشروع أن يواصل تقديم تقارير سنوية إلى الجمعية، عن طريق لجنة المراقبة، عما تحقق من تقديرات السنة الماضية ومستوى الإنفاق؛

### **رابعاً- إدارة المشروع**

٢٠ - تطلب إلى مدير المشروع أن يبقى قيد الاستعراض دليلاً للمشروع، وخطة المشروع، وأن يقدم تقريراً بشأنهما إلى لجنة المراقبة؛

٢١ - تطلب إلى لجنة المراقبة أن توافق إعداد وتنفيذ إستراتيجية مراجعة الحسابات؛

### **خامساً- المساهمات الطوعية**

٢٢ - تكرر دعوة أعضاء المجتمع المدني الذين أثبتوا التزامهم بولاية المحكمة إلى جمع الأموال لمشروع المباني الدائمة؛

### **سادساً- تجديد عضوية لجنة المراقبة**

٢٣ - تغريد توصية المكتب، طبقاً للمرفق الثاني من القرار ICC-ASP/6/Res.1، بأن تتألف العضوية في لجنة المراقبة لفترة الولاية القادمة من الدول المشار إليها في التذييل الثاني لهذا القرار؛

#### سابعاً- التقارير المقبلة للجنة المراقبة

٤- تطلب إلى لجنة المراقبة أن تبقى هذه المسألة قيد الاستعراض، وأن تواصل تقديم التقارير المرحلية المتضمنة إلى المكتب، وأن تقدم تقريراً بذلك إلى الجمعية في دورتها القادمة.

## التذيل الأول

### مخطط التدفق النقدي

#### ميزانية مشروع المباني الدائمة (عاليين اليورو)

	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	المجموع	النفقات الكلية	م ت أ * م ت ن ** م ت ن + المناقصة	النقل	المجموع
١- تكاليف البناء									١٣٦,١				
١(أ) التكاليف المباشرة	١٢١,٨		٣٦,٥	٤٨,٧	٣٦,٥				١٢١,٨				
١(ب) غير المباشرة (باستثناء التكاليف العامة للموقع)	٨,٩		٢,٧	٣,٦	٢,٧				٨,٩				
١(ج) أتعاب فريق التصميم (بعد المناقصة)	٥,٤		٠,٥	٠,٨	٢,٣	١,٧			٥,٤				
٢- المخاطر									٣٢,٩				
٢(أ) مخاطر المشروع (جميع الحالات، بما في ذلك التصميم أو الأطراف الثالثة)	٢٧,٦		-	٩,٠	١٠,٣	٧,٣	١,٠		٢٧,٦				
٢(ب) مخاطر العمالء (خارج المشروع مثل البلدية)	٥,٣		-	٢,٥	١,١	١,٥	٠,٢		٥,٣				
٣- التراخيص والرسوم	٢,٦		-	-	-	-	٢,٦		٢,٦				
							٢,٦				٢,٦		
٤- الأجر									١٦,٩				
٤(أ) المتصلة بالتصميم	٧,٩		-	-	-	-	-	٥,٢	٢,٧	-	٧,٩		
٤(ب) إدارة المشروع	٦,٦		٠,٥	٠,٨	١,٠	٠,٣	١,٠	١,٤	٠,٧	٠,٩	٦,٦		
٤(ج) المخزاء الآخرين	٢,٤		-	٠,١	٠,٤	٠,٤	٠,٥	٠,٤	٠,٢	٠,٤	٢,٤		
٥- تكاليف أخرى	١,٥		-	-	-	-	-	-	١,٥	-	١,٥	١,٥	
المجموع	١٩٠,٠		-	٥١,٩	٦٥,٧	٥١,٧	٦,٣	١,٠	٧,٠	٥,١	١,٣١٩٠,٠	١٩٠,٠	
	٥١,٩			٦٥,٧	٥١,٧	٧,٣		٧,٠	٥,١	١,٣	-	-	
المجموع التراكمي	١٩٠,٠			١٣٨,١	٧٢,٤	٢٠,٧		١٣,٤	٦,٤	١,٣			

ملاحظة: الأرقام أعلاه تقديرات فقط وخاضعة للتغيير.

(\*) م ت أ: مرحلة التصميم الأولى.

(\*\*) م ت ن: مرحلة التصميم النهائي.

## التدليل الثاني

### الدول الأفريقية

١ - كينيا

### دول آسيا ومنطقة المحيط الهادئ

٢ - اليابان

٣ - جمهورية كوريا

### دول أوروبا الشرقية

٤ - رومانيا

### مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي

٥ - الأرجنتين

٦ - المكسيك

### دول أوروبا الغربية ودول أخرى

٧ - ألمانيا

٨ - إيطاليا

٩ - [سويسرا]

١٠ - المملكة المتحدة

